



دليل الزيارات الميدانية لمراكز الاصلاح و التأهيل

المجلس القومي لحقوق الإنسان
القاهرة سبتمبر 2022

مقدمة

يستهدف النظام القضائي والجنائي في الدول التي تلتزم بالوفاء بحقوق مواطنيها، ضمان سيادة القانون والامن القانوني للأفراد. وتعني سيادة القانون ان تكون كافة أعمال السلطة العامة متسقة، مستقرة، معروفة للكافة ويمكن التنبؤ بها، كما يستهدف الممارسة على ارفع مستوى. وينطبق ذات الامر على السياسة الجنائية، التي تعمل من اجل تخفيض معدلات الجريمة والارتقاء بأمن المواطنين. وفي سبيل ذلك يتعين أيضا ان تكون سياسة واضحة يمكن التنبؤ بها وتسير على مستوى رفيع. ويعني الامن القانوني ان الافراد وغيرهم من أصحاب الحقوق يتمتعون بالحق في الحماية من أي اعتداء جنائي على الحياة، او الصحة، او الحرية، والسلامة او الملكية.

ولتحقيق ذلك فانه من الأهمية بمكان وضع سياسة شاملة للعدالة الجنائية، تعتمد العدالة الإصلاحية، وتواكب التغيرات الاجتماعية والثقافية، وتسترشد بالمبادئ العامة التي تحكم التمتع بحقوق الانسان، وفي مقدمتها علي سبيل المثال وليس الحصر الحق في عدم التمييز: أي معاملة جميع النزلاء معاملة متساوية تعزز من شعورهم بكرامتهم الإنسانية وتعني اشكال التمييز والفوارق القائمة بحكم الواقع، الامر الذي يستوجب انتباه العاملين بمراكز الاحتجاز بشكل خاص إلى الحالات الضعيفة مثل المسنين والمرضى وذوي الإعاقة والذين يعانون من الفقر المدقع، والأطفال والنساء في ظروف صعبة، وضمان الحق في الحياة والنماء والبقاء والحق في الجبر والانصاف والتعويض لمن يستحق، كما يتعين احترام الحق في الخصوصية، والحماية من التعذيب والمعاملة المهينة وغير اللائقة، والحق في التأهيل لإعادة الدمج في الحياة العامة، بعد انتهاء فترة العقوبة، هذه المبادئ العامة التي كرستها الاستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان والتي اطلقها فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي في ١١ سبتمبر ٢٠٢١، والتي مثلت نقلة نوعية في الاعتراف بحق التمتع بحقوق الانسان للأشخاص نزلاء دور الإصلاح والتأهيل، وتنفيذا لتلك الاستراتيجية يأتي الدليل التدريبي الذي اعده المجلس القومي لحقوق الانسان بإشراف أ.د. وفاء بنيامين عضو المجلس لتدريب جميع المهنيين العاملين في مجال إدارة العدالة الجنائية.

ويعد الدليل التدريبي ترجمة للقناعة بان نظام العدالة مثله مثل السياسة التشريعية يستشرف المستقبل وينطلق من الواقع ويوائم الظروف الاجتماعية المتغيرة، كما انه يعمل وفق رؤية تستهدف منع الجريمة من خلال معاونة مرتكبي الجرائم او المعرضين للانخراط في الجريمة على التصالح مع النفس ومع الدولة وانظمتها القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الامر الذي من شأنه منع وحل مزيد من الجرائم. وينطبق ذلك على الجرائم اليومية مثلما ينطبق على الجرائم التي تشكل تهديدا لأمن المجتمع ونظامه الديمقراطي، مثل الجريمة المنظمة والإرهاب وجرائم الكراهية. كما يسعى لضمان تمتع المواطن بحياة بدون جريمة بدون تمييز استنادا للموقع او الحي الذي يقطنه. كما يعبر الدليل عن نهج الدولة المصرية وسياسة شاملة وجهود عريضة المدي، وطويلة الاجل، كي تبني مجتمعا أكثر قوة، يتحمل فيه نظام العدالة وغيره، المسؤولية عن توفير مجتمعات أكثر امنا وامانا.

السفيرة / مشيرة خطاب

رئيسة المجلس القومي لحقوق الانسان

سبتمبر 2022

تمهيد

إدراكا منا ان زيارة السجون المصرية ورصد حالتها وصياغة التقارير الموضوعية والدقيقة هي إحدى المهام الرئيسية للمجلس القومي لحقوق الانسان، والتي تساعد بشكل فعال في رصد حالة حقوق النزلاء داخل مراكز الإصلاح والتأهيل المصرية وتوثيق لأداء الحكومة المصرية تجاه منظومة السجون وحقوق الانسان، لذا فقد قمنا بتقديم هذا الدليل الذي يتضمن إرشادات عن زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل وكيفية كتابة تقارير تلك الزيارات.

وايمانا من أعضاء المجلس بأن تقارير السجون هي انعكاس لحالة حقوق الانسان، وبناء على الطفرة التي أحدثتها مصر في إعادة هيكلة وتطوير السجون المصرية لتصبح مراكز اصلاح وتأهيل للنزلاء بها، هذا الجهد الذي تم تنويجه بالقانون رقم 14 لسنة 2022 في شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل والذي اعتمد منظومة كاملة حريصة على الحفاظ على حقوق النزلاء وعدم المساس بكرامته الإنسانية، ارتئينا في المجلس أهمية تطوير دليل شامل لزيارة مراكز الإصلاح والتأهيل يحتوي على المبادئ و المعايير الدولية الخاصة بحقوق النزلاء مع مقترح نموذج لكيفية كتابة التقارير في ضوء المبادئ و المعايير اللازمة وذلك في صورة قوائم مراجعة مفصلة حتى يتسنى للقائم بالزيارة تقديم تقييم موضوعي و مفصل، كما تم إضافة نموذج تقرير يملأ بمعرفة القائمين على إدارة مركز الإصلاح والتأهيل لتوضيح بعض البيانات التي لا يمكن للزائر منفردا من الاستدلال عليها ، وتحقيقا للفائدة القصوى من الزيارة ولمس الواقع الفعلي للأحوال المعيشية بالمركز يوصى المجلس بعمل استبيانات للرأي في وقت الزيارة، لذا تم إضافة ثلاثة نماذج لاستبيانات للرأي؛ الأول استبيان للنزلاء، و الثاني لفرد من أهله، بينما الاستبيان الثالث للقائمين على المركز، و قد تم تزويد الدليل بعدة ملحقات: الملحق الأول عن حقوق وواجبات النزلاء والتي يتوجب ان تكون في متناول كل نزلاء منذ يومه الأول بالمركز والملحق الثاني يوضح مسار كتابة تقارير زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل بالمجلس القومي لحقوق الانسان ومبادئ عمل الزيارات وأخيرا ملحق يقدم نموذج لدورة تدريبية متخصصة عن حقوق الانسان في مراكز الإصلاح والتأهيل و كيفية إتمام الزيارات و كتابة التقارير حسب المعايير الدولية.

تم الارتكاز في اعداد هذا الدليل على الآتي:

- الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الانسان المعمول بها في السجون عالميا.
 - مراعاة قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة النزلاء (قواعد نيلسون مانديلا).
 - مراعاة السياق المصري – واحترام الخصوصية الثقافية لمصر.
- تم اعداد دليل زيارات وتقارير السجون الشامل في ذلك الإطار، حرصا منا على اظهار مدي التحسن والتقدم الذي طرأ على منظومة السجون المصرية وايمانا منا بجهود الدولة لجعل هذه السجون بمثابة مراكز إعادة تأهيل النزلاء بها واملأ في تحقيق العدالة الإصلاحية في أحسن صورها.

د. وفاء بنيامين

عضو المجلس القومي لحقوق الانسان

الفهرس

الصفحة	الموضوع
2	1. مقدمة
3	I. تمهيد
4	II. الفهرس
9-5	2. الفصل الأول:
	3. المعايير الدولية والمبادئ والقواعد الدنيا الخاصة بحقوق الانسان والسجون
15-10	4. الفصل الثاني:
	5. نموذج تقرير عن مراكز الإصلاح والتأهيل (يملأ بمعرفة القائمين على إدارة مركز الإصلاح والتأهيل)
35-16	6. الفصل الثالث:
	7. نموذج تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل من خلال قوائم مراجعة مفصلة (يملأ بمعرفة لجنة الزائرين)
48-36	8. الفصل الرابع: الاستبيانات:
54-49	I. استبيان النزيل
71-55	II. استبيان اهل النزيل
	III. استبيان القائمين على مركز الإصلاح والتأهيل
78-72	9. ملحق رقم 1:
	10. حقوق وواجبات النزيل
79	11. ملحق رقم 2:
	12. مسار كتابة تقارير زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل بالمجلس القومي لحقوق الانسان ومبادئ عمل الزيارات
81-80	13. ملحق رقم 3:
	14. نموذج لدورة تدريبية متخصصة عن حقوق الانسان في مراكز الإصلاح والتأهيل و كيفية إتمام الزيارات و كتابة التقارير حسب المعايير الدولية
82	15. المراجع

الفصل الأول

المعايير الدولية والمبادئ والقواعد الدنيا الخاصة بحقوق
الإنسان والسجون

الفصل الأول

المعايير الدولية والمبادئ والقواعد الدنيا الخاصة بحقوق الإنسان والسجون

- يوجد العديد من الضمانات الدولية لحماية حقوق الأشخاص المحتجزين أو المسجونين، من أهمها القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في جنيف في ١٩٥٥ وأقرها بعد ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وكذلك مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن التي اعتمدها الجمعية العامة في ديسمبر ١٩٨٨. وتكمل مجموعة الضمانات بالمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء التي اعتمدها الجمعية العامة في ديسمبر ١٩٩٠

- يعتمد هذا الدليل على قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) كمرجع لعمليات تقييم السجون وكتابة التقارير من خلال قوائم مراجعة مفصلة (checklist) كما يستشهد كثيرا بالنصوص الواردة في هذه المبادئ كأداة لتدريب موظفي السجون والمراقبين، ويشكل محتوى هذه المبادئ أساس تنظيم أي نظام للسجون وتتضمن عدة مبادئ في شكل نقاط وتعلن باختصار أن جميع السجناء والمحتجزين يجب أن يعاملوا باحترام لكرامتهم البشرية في صدد ظروف احتجازهم. وهي تعالج القضايا التالية: المعاملة والتأديب؛ الاتصال بالعالم الخارجي؛ الصحة؛ تصنيف المحتجزين والفصل بينهم؛ الشكاوى؛ السجلات؛ العمل والترفيه؛ الدين والثقافة وتتضمن قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة النزلاء عدة مبادئ يمكن تلخيصها في سبع نقاط رئيسية يتم استعراضها فيما يلي مع عرض للنتائج المتوقعة المترتبة على تطبيق كل قاعدة من تلك القواعد، حيث تتم ترجمة كل نتيجة متوقعة من هذه النتائج الى عدة معايير قابلة للقياس والتقييم في قوائم تقييم منفصلة، مما يعزز دقة وموضوعية التقارير المقدمة:

1- المبادئ الأساسية لمعاملة النزلاء

المبدأ: تنص المادة 1 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- يعامل جميع السجناء بالاحترام الواجب لكرامتهم المتأصلة وقيمتهم كبشر.
- لا يجوز إخضاع أي سجين لأي شكل من أشكال التعذيب، كما يجب حماية جميع السجناء من المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي لا يسمح بها تحت أي ظرف من الظروف.
- يجب ضمان سلامة وأمن السجناء والموظفين ومقدمي الخدمات والزوار في جميع الأوقات.

النتائج المتوقعة:

- يُعامل النزلاء باحترام لكرامتهم الإنسانية
- يتم معاملة النزلاء دون تمييز، مع الاعتناء باحتياجات الفئات الخاصة
- يتم فصل فئات معينة من النزلاء عن طريق توزيعهم على مراكز إصلاح وتأهيل منفصلة أو، إذا لم يكن ذلك ممكناً، فصل أجزاء من مركز الإصلاح والتأهيل تماماً.

- يتم تصنيف النزلاء بناء على التقييم الفردي لحالة كل نزير في ضوء المخاطر والاحتياجات.
- ادعاءات سوء معاملة النزلاء وكذلك حالات الوفاة أثناء الاحتجاز وحالات الاختفاء والإصابات الخطيرة تخضع لعمليات تحقيقات دقيقة.

2-الضمانات والتدابير الوقائية لدعم المبدأ الأساسي للمعاملة الإنسانية

المبدأ: تنص المادة 3 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- السجن وغيره من الإجراءات التي تؤدي إلى عزل الأشخاص عن العالم الخارجي هو امر مؤلم من خلال أخذ حق تقرير المصير من هؤلاء الأشخاص عن طريق حرمانهم من حريتهم.
- لذلك لا يجوز لنظام السجن، إلا بشكل عرضي يمكن تبريره، إلى تفاقم المعاناة الملازمة لمثل هذه الحالة.

النتائج المتوقعة:

- سهولة عملية استقبال النزلاء الجدد
- ضمان إمكانية الوصول إلى المشورة القانونية، وعندما يتطلب الأمر، إلى الممثلين الدبلوماسيين
- أمان وفاعلية طلبات وشكاوى النزلاء
- احترام سلامة النزلاء وكرامتهم الإنسانية في عملية نقل النزلاء

3-الأحوال المعيشية والمادية

المبدأ: تنص المادة 13 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- يجب توفير أماكن مناسبة لإقامة السجناء وعلى وجه الخصوص أماكن النوم
- تلبية جميع المتطلبات الصحية في أماكن الإقامة، مع مراعاة الظروف المناخية وخاصة محتوى الهواء، الحد الأدنى من المساحة الأرضية، الإضاءة، التدفئة والتهوية.

النتائج المتوقعة:

- جميع وسائل الإعاشة التي يستخدمها النزلاء في حالة لائقة وتلبي الحد الأدنى للمتطلبات الصحية
- مرافق الصرف الصحي وظروف النظافة مناسبة للنزلاء، للحفاظ على مظهر لائق يتوافق مع احترامهم لذاتهم.
- توافر الغذاء ومياه الشرب للنزلاء بكميات كافية وجودة مناسبة

4-الامن والنظام والانضباط

المبدأ: تنص المادة 36 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- يجب الحفاظ على الانضباط والنظام دون قيود أكثر مما هو ضروري لضمان السلامة.
- الاحتجاز والتشغيل الآمن للسجن وتوفير حياة مجتمعية جيدة التنظيم.

النتائج المتوقعة:

- ضمان مراكز إصلاح وتأهيل آمنة

- يتم فرض العقوبات التأديبية على النزلاء من قبل السلطة المختصة بطريقة عادلة ومناسبة ولا تصل إلى حد التعذيب أو سوء المعاملة.
- لا يستخدم الحبس الانفرادي إلا في حالات استثنائية ولأقصر مدة ممكنة، ويخضع لضمانات إجرائية صارمة
- يتم إجراء عمليات التفتيش للعنابر والتفتيش الجسدي للنزلاء فقط عند الضرورة وبما يتناسب مع الاحترام الواجب للخصوصية والكرامة الإنسانية للنزيل الذي يتم تفتيشه
- لا تستخدم أدوات التقييد إلا في ظروف محددة
- تستخدم القوة والأسلحة فقط كخيار أخير، وبالطريقة التي تتناسب مع خطورة الموقف

5- نظام السجن

المبدأ: تنص المادة 4 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- أغراض عقوبة السجن أو التدابير المماثلة التي تحرم الشخص الحرية هي في المقام الأول لحماية المجتمع من الجريمة وتقليل العودة إلى الإجرام. يمكن أن يتحقق ذلك فقط إذا تم استخدام فترة السجن لضمان إعادة إدماج هؤلاء الأشخاص قدر الإمكان في المجتمع عند إطلاق سراحهم حتى يتمكنوا من عيش حياة تحترم القانون وتدعم نفسها.
- ولهذه الغاية، ينبغي لإدارات السجون والسلطات المختصة الأخرى توفير التعليم، والتدريب والعمل المهني، وكذلك أشكال المساعدة الأخرى المناسبة والمتاحة، بما في ذلك الأنشطة ذات الطبيعة العلاجية والأخلاقية والروحية والاجتماعية والصحية والرياضية.
- يجب تقديم كل هذه البرامج والأنشطة والخدمات بما يتماشى مع العلاج الفردي واحتياجات السجناء.

النتائج المتوقعة:

- يقضي النزلاء وقتاً خارج الزنزانة ويمارسون التمارين البدنية والتريض والأنشطة
- يتم تقديم برامج التعليم والتدريب المهني بما يتماشى مع الاحتياجات الفعلية للنزلاء
- تتاح للنزلاء الفرصة لأداء عمل هادف في ظروف ملائمة مع مراعاة معايير السلامة والصحة
- احترام وضمان الحرية الدينية للنزلاء
- تيسير زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل من أجل ضمان الحفاظ على التواصل الاجتماعي للنزلاء
- يتم تسهيل المراسلات مع العالم الخارجي لمساعدة النزلاء في الحفاظ على الاتصالات الاجتماعية ومواكبة التطورات خارج مراكز الإصلاح والتأهيل.

- يعمل قطاع الحماية المجتمعية على إعداد النزلاء للإفراج عنهم من خلال تسهيل الوصول لخدمات الرعاية اللاحقة

6- الرعاية الصحية

المبدأ: تنص المادة 24 (1) من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- تقع على عاتق الدولة مسؤولية توفير الرعاية الصحية للسجناء.
- يجب أن يتمتع السجناء بنفس معايير الرعاية الصحية المتوفرة في المجتمع، ويجب أن يكون لهم حق الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية اللازمة مجاناً دون تمييز.

النتائج المتوقعة:

- توجد رعاية صحية مهنية تتولى العناية بالصحة الجسدية والنفسية للنزلاء
- حصول النزلاء على خدمات الرعاية الصحية وفقاً لاحتياجاتهم
- يتم تقديم خدمات الرعاية الصحية بما يتماشى مع المعايير الأخلاقية المهنية
- يستجيب موظفو الرعاية الصحية بشكل احترافي لمشاركاتهم المحتملة في أنظمة التأديب وكذلك ادعاءات أو علامات سوء المعاملة
- يتم فحص الصحة الجسدية والعقلية للنزلاء بشكل احترافي وقت الدخول، واتخاذ التدابير المناسبة.

7- العاملون بمركز الإصلاح والتأهيل

المبدأ: تنص المادة 74 (1) من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:

- على إدارة السجن أن تتكفل باختيار دقيق لكل رتبة من الموظفين فيما يتعلق بنزاهتهم وإنسانياتهم وقدرتهم المهنية وملاءمتهم الشخصية للعمل الذي يضمن الإدارة السليمة للسجون.
- تنص المادة 77 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء على:
- يجب على جميع موظفي السجن في جميع الأوقات أن يتصرفوا ويؤدوا واجباتهم للتأثير إيجابياً على السجناء من خلال القدوة وكسب الاحترام.

النتائج المتوقعة:

- يتم اختيار الأفراد للعمل بمراكز الإصلاح والتأهيل بطريقة تضمن النزاهة والإنسانية والقدرة المهنية والملائمة الشخصية
- عدد ونوعية موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل تهيئ الظروف المواتية لخلق بيئة بمركز الإصلاح والتأهيل قائمة على احترام كرامة الإنسان
- ظروف العمل مناسبة وتضمن تحديداً إيجابياً للموظفين في عملهم
- موظفو السجن مجهزون بالمعرفة والمهارات والسلوك اللازمين للقيام بالعمل بما يتماشى مع المعايير المهنية وحقوق الإنسان

الفصل الثاني

معلومات عامة عن مراكز الإصلاح والتأهيل

تقرير يملأ بمعرفة الجهات المختصة / القائمين على مركز

الإصلاح والتأهيل

الفصل الثاني

معلومات عامة عن مراكز الإصلاح والتأهيل

تقرير يملأ بمعرفة الجهات المختصة / القائمين على مركز الإصلاح والتأهيل

اسم المركز: بتاريخ

عن الفترة من إلى

النسبة	العدد	1- السعة والاشغال
		- السعة القصوى لمركز الإصلاح والتأهيل ○ السعة للنزلاء ○ السعة للنزيلات
		- عدد النزلاء الحاليين الإجمالي: ○ عدد النزلاء الذكور ○ عدد النزيلات الاناث
		2- عدد نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل
		- عدد المحكوم عليهم من بين جميع النزلاء ○ عدد الذكور ○ عدد الاناث
		- عدد المحتجزين على ذمة التحقيق بين جميع النزلاء ○ عدد الذكور ○ عدد الاناث
		- عدد الأطفال المرافقين لذويهم في مركز الإصلاح والتأهيل
		3- تخصيص المساحة
		- إجمالي مساحات العنابر مجتمعة – مقاسة من الجدار الى الجدار بالمتر المربع
		- إجمالي مساحة العنابر المشغولة بالمتر المربع
		- متوسط مساحة العنبر

		- متوسط عدد الاسرة في كل عنبر
		4- الهيكل الإداري لمركز الإصلاح والتأهيل
		- إجمالي عدد العاملين بمركز الإصلاح والتأهيل
		1- إجمالي عدد الموظفون الإداريون: - الضباط الاداريون - ضباط الصف - المجندين - الموظفون المدنيون
		2-اجمالى عدد الموظفون اللذين يتعاملون مباشرة مع النزلاء: - الضباط (من غير الاطباء) - ضباط الصف - المجندين - ضباط أطباء - هيئة طبية معاونة
		5- السلامة والصحة
		- هل حدثت وفيات للنزلاء خلال فترة التقرير
		- عدد وفيات النزلاء خلال الفترة المشمولة بالتقرير
		- هل حدثت اصابات جسدية للنزلاء خلال فترة التقرير
		- عدد اصابات النزلاء التى تطلبت عناية طبية خلال الفترة المشمولة بالتقرير
		- عدد المرضى من النزلاء التى تتطلب حالتهم رعاية طبية خلال الفترة المشمولة بالتقرير
		- إجمالي عدد المترددين على المستشفى بالمركز
		- عدد المترددين على العيادات الخارجية بالمركز
		- عدد التدخلات الجراحية للنزلاء داخل المركز
		- عدد التدخلات الجراحية للنزلاء خارج المركز
		6-الاحتياجات الأساسية والصرف الصحي
		- متوسط عدد الوجبات لكل نزير في اليوم
		- إجمالي عدد المراحيض الخاصة بالنزلاء

- متوسط عدد النزلاء لكل مرخص		
- إجمالي عدد مرافق الاستحمام الخاصة بالنزلاء		
- متوسط عدد النزلاء لكل دش		

العاملون بمركز الإصلاح والتأهيل:

النتيجة المتوقعة 1/ 1:				
يتم اختيار الأفراد للعمل بمراكز الإصلاح والتأهيل بطريقة تضمن النزاهة والإنسانية والقدرة المهنية والملاءمة الشخصية.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- يعتمد تعيين موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل على سياسة توظيف نشطة وشفافة، مع معايير وإجراءات واضحة للاختيار	95 (1) 74			
2- تحدد التوصيفات الوظيفية للوظائف الشاغرة لضباط مراكز الإصلاح والتأهيل معايير الاختيار، بما في ذلك السمات الشخصية والمهارات والتعليم	(1) 74 (1) 75			
النتيجة المتوقعة 2/ 1:				
عدد ونوعية موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل تهيئ الظروف المواتية لخلق بيئة بمركز الإصلاح والتأهيل قائمة على احترام كرامة الإنسان.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- نسبة الموظفين إلى النزلاء كافية لضمان الأمن والسلامة وإنسانية حجز النزلاء	1			
2- يتم النظر الى عمل موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل بطريقة إيجابية، على انهم يقومون "بخدمة اجتماعية ذات أهمية كبيرة".	(2) 74			
3- يتألف طاقم مركز الإصلاح والتأهيل من عدد كافٍ من الأخصائيين، على سبيل المثال: الأخصائيين الاجتماعيين، المعلمين والأطباء النفسيين	(1) 78			
4- يتم تعيين الأخصائيين الاجتماعيين والمدرسين والمعلمين والمدربين على أساس التعيين الدائم بما في ذلك العقود السنوية.	(2) 78			
5- يتم الإشراف على النزليات من قبل موظفات فقط، ومراكز إصلاح وتأهيل النساء تكون تحت سلطة ضابطات.	(1+3) 81			
النتيجة المتوقعة 3/ 1:				
ظروف العمل مناسبة وتضمن تحديداً إيجابياً للموظفين في عملهم.				

المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- موظفو مركز الإصلاح والتأهيل يعملون على أساس التفرغ في الخدمة المدنية.	74 (3)			
2- موظفو مركز الإصلاح والتأهيل يتمتعون بأمن وظيفتهم بشرط حسن السلوك والكفاءة واللياقة البدنية.	74 (3)			
3- شروط الخدمة، بما في ذلك ظروف العمل المادية، مواتية لطبيعة العمل الدقيقة والمخاطر التي ينطوي عليها.	74 (3)			
4- توجد مزايا العمل وخدمات الدعم لموظفي مراكز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك الاستشارة للتعامل مع التحديات في العمل.	74 (3)			
5- توجد أنظمة للتعامل بفعالية مع السلوك غير المتوافق مع السلوك المهني لموظفي مراكز الإصلاح والتأهيل ، بما في ذلك الفساد.	77			
النتيجة المتوقعة 4/1: موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل مجهزون بالمعرفة والمهارات والسلوك اللازمين للقيام بالعمل بما يتماشى مع المعايير المهنية وحقوق الإنسان.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- يشمل تدريب موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل قبل دخولهم الخدمة، كحد أدنى، الموضوعات التالية: • التشريعات واللوائح والسياسات الوطنية ذات الصلة، وكذلك الصكوك الإقليمية والدولية القابلة للتطبيق؛ • حقوق وواجبات موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل في ممارسة وظائفهم ومنها حظر التعذيب وسوء المعاملة؛ • الأمن والسلامة، واستخدام القوة وأدوات ضبط النفس وإدارة مرتكبي العنف، بما في ذلك التفاوض والوساطة؛ • الإسعافات الأولية والاحتياجات النفسية والاجتماعية للنزلاء والرعاية أو المساعدة الاجتماعية.	76 (1)، 82 (2)			
2- يقرر موظفو مركز الإصلاح والتأهيل أن هذا التدريب زودهم بالمعرفة والسلوك والمهارات لأداء عملهم بشكل احترافي	75 (2)			
3- يتلقى مديرو مراكز الإصلاح والتأهيل تدريباً مخصصاً على المهارات الإدارية المطلوبة لوظيفتهم الخاصة	79 (1)			

			2 (2) 76 (2)	4- تلقى موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل ذوو الوظائف المتخصصة والمكلفون بالعمل مع فئات معينة من النزلاء تدريباً خاصاً.
			75 (3)	5- توفر إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل دورات تدريبية مستمرة لموظفي مراكز الإصلاح والتأهيل أثناء الخدمة، وتعزز المشاركة فيها.
			75 (3)	6- الوصول إلى التدريب وفرص العمل أثناء الخدمة يتسم بالشفافية وينص على تكافؤ الفرص لموظفي مراكز الإصلاح والتأهيل من الذكور والإناث.
			75 (1)	7- جميع برامج التدريب المشار إليها أعلاه تشاركية وتشمل كلا المكونات النظرية والعملية.
			38 (1)، 76 (1 ج)	8- يتم تدريب موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل على بدائل آليات تسوية المنازعات ويلجئون إليها قدر الإمكان وذلك لمنع أو حل النزاعات
			52، 76 (1 ب)	9- موظفو مركز الإصلاح والتأهيل المسؤولون عن إجراء عمليات التفتيش على دراية بالمبادئ واللوائح الواردة أعلاه، وتلقوا التدريب المناسب
			49، 76 (1 ج)	10- يتلقى موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل تدريباً على استخدام كل من أدوات التقييد وغيرها من تقنيات المكافحة التي يمكن أن تساعد في تقليل اللجوء إلى أدوات التقييد
			82 (2)، 76 (1 ج)	11- موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل مدربين تدريباً كافياً على استخدام القوة، ولا سيما في تقنيات لتقييد النزلاء العدوانيين.
			82 (1)	12- يتم إبلاغ مدير مركز الإصلاح والتأهيل فوراً عن أي استخدام للقوة أو الأسلحة النارية ضد النزلاء

الفصل الثالث

تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل في ضوء
قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة النزلاء
(قواعد نيلسون مانديلا)

الفصل الثالث

تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل في ضوء

قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة النزلاء (قواعد نيلسون مانديلا)

أولاً: المبادئ الأساسية للمعاملة الإنسانية

النتيجة المتوقعة 1/1				
يُعامل النزلاء باحترام لكرامتهم الإنسانية				
المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئياً	لا
1- تظهر إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل والموظفون وعياً بأهمية العلاقات الإيجابية بين النزلاء والموظفين على أساس الاحترام والإنصاف.	1			
2- تطبق إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل سياسة صارمة فيما يتعلق بسوء السلوك أو المعاملة السيئة للنزلاء من قبل الموظفين	1			
3- تتابع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل الشكاوى المتعلقة بسوء السلوك أو المعاملة السيئة للنزلاء من قبل الموظفين.	1			
4- تشير المحادثات مع النزلاء اللذين تمت مقابلتهم إلى معاملة عادلة لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل.	1			
النتيجة المتوقعة 2/1:				
يتم معاملة النزلاء دون تمييز، مع الاعتناء باحتياجات الفئات الخاصة				
المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئياً	لا
1- إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل حريصة على تجنب أي أنماط تمييزية تجاه النزلاء أو موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل.	2 (1)			
2- يعرف موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل السياسات ذات الصلة ويظهرون وعياً بمبدأ المساواة في المعاملة وعدم التمييز.	2 (1 - 2)			

			2 (2)	3- النزلاء الذين قد يحتاجون إلى اهتمام خاص أو دعم يتم مسبقا تحديدهم ومساعدتهم .
			111(3)	4- يستفيد النزلاء المحبسون احتياطيا من مبدأ أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته.
			2 (2-1)	5- الاحتياجات الخاصة بالمرأة يتم توفيرها بشكل عام للنزيلات.
			5(2)	6- تم وضع التسهيلات اللازمة للنزلاء ذوي الإعاقة
			2 (1) 95،	7- تُمنح الامتيازات للنزلاء على أساس معايير واضحة منصوص عليها في سياسات مراكز الإصلاح والتأهيل.

النتيجة المتوقعة 3/1:

يتم ضمان السلامة لكل شخص في مركز الإصلاح والتأهيل، بما في ذلك النزلاء والموظفين

المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئيا	لا
1- يزود مركز الإصلاح والتأهيل بعدد كافٍ من الموظفين أثناء النهار والليل للسماح بالإشراف الكافي بما يتماشى مع نوع مركز الإصلاح.	1، 12 (2)			
2- يرتدي موظفو مركز الإصلاح والتأهيل الملابس التي تميزهم بوضوح عن النزلاء.	1			
3- جميع حالات العنف بين النزلاء والإجراءات اللاحقة التي يتخذها موظفي مركز الإصلاح والتأهيل يتم توثيقها.	1، 8(و)			
4- يتم توثيق الإجراءات اللاحقة التي يتخذها موظفو مركز الإصلاح والتأهيل أو الرعاية الصحية في جميع حالات الإيذاء النفسي أو الانتحار.	1. 8 (ف)			
5- يتم وضع النزلاء في عنابر مشتركة بعد النظر بحرص في مدى ملائمتهم للتواجد المشترك.	1، 12 (2)			
6- خطط الإخلاء وإجراءات السلامة، بما في ذلك السلامة من الحرائق، معروفة من قبل إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل والموظفين ذوي الصلة.	1			

النتيجة المتوقعة 4/1:

يتم فصل فئات معينة من النزلاء عن طريق توزيعهم على مراكز إصلاح وتأهيل منفصلة أو، إذا لم يكن ذلك ممكناً، فصل أجزاء من مركز الإصلاح والتأهيل تماماً.

المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئيا	لا
--------	---------------------	-----	-------	----

			11(أ)	1-يتم فصل النزليات عن النزلاء الذكور.
			11 (ب)	1-يتم فصل النزلاء المحبوسين احتياطيا عن النزلاء المدانين.
			11 (د)	2-يفصل النزلاء الأحداث (دون سن 18) عن النزلاء البالغين.
النتيجة المتوقعة 5/1:				
يتم تصنيف النزلاء بناء على التقييم الفردي لحالة كل نزير في ضوء المخاطر والاحتياجات.				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة المرجعية	المؤشر
			93 (1)، 94 ، 3، 36 ، 89 (2، 1)	1-يتم تحديد برنامج تأهيلي وإصلاحي لكل نزير حسب حالته ومقوماته الشخصية.
			3، 92 (3)	2- تتم مراجعة البرامج الإصلاحية والتأهيلية لكل نزير بصفة دورية.
			2	3- يراعى فى اعداد برامج إصلاح وتأهيل النزلاء الجوانب الخاصة بالنوع الاجتماعي وخاصة النساء.
النتيجة المتوقعة 6/1:				
ادعاءات سوء معاملة النزلاء وكذلك حالات الوفاة أثناء الاحتجاز وحالات الاختفاء والإصابات الخطيرة تخضع لعمليات تحقيقات دقيقة.				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة المرجعية	المؤشر
			71 (2-1)	1- يتم فحص النزير والادعاء المتعلق به فى حالة أي سوء معاملة أو وفاه أثناء الاحتجاز أو إصابة خطيرة .
			57 (3)، 71 (2)	2- يتم إبلاغ النيابة العامة أي ادعاء أو اشتباه بسوء المعاملة إلى النيابة العامة.
			71 (1)	3- يتم إبلاغ النيابة العامة عن أي حالة وفاه أو اختفاء أو إصابة أثناء الاحتجاز.
			71 (1)	4- تتعاون إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل مع السلطات في إجراء التحقيقات في حالات الوفاة أو الاختفاء أو الإصابة أثناء الاحتجاز.
			57 (2)،	5- يتم التحفظ على الأدلة ، وحماية الضحايا والشهود ، وربما يتم استبعاد الموظفين المتورطين من التحقيق

			71 (1 ، 3) (	
			8 (د) & (ف)	6- يتم توثيق أي معاملة سيئة أو وفاة أثناء الاحتجاز أو اختفاء أو إصابة خطيرة لشخص ما أو الادعاء بذلك..
			69	7- يتم إخطار أفراد الأسرة بوفاة النزير أو إصابته أو مرضه الخطير (شريطة موافقة النزير).
			72	8- يتم التعامل مع جثة النزير المتوفى بكرامة، ويتم الإفراج عنها إلى الأسرة في أقرب وقت ممكن.

ثانيا: الضمانات:

النتيجة المتوقعة 1/ 2:				
مدى سهولة عملية استقبال النزلاء الجدد				
المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئيا	لا
1- لا يوضع أي نزير في مركز الإصلاح أو التأهيل دون قرار نيابة أو حكم محكمة.	7			
2- يتأكد موظفو مركز الإصلاح والتأهيل من أن النزلاء يمكنهم إبلاغ عائلاتهم أو الأشخاص المعنيون بشأن سجنهم.	68			
3- إبلاغ النزلاء كتابةً على وجه السرعة بحقوقهم وواجباتهم، والإطار القانوني المعمول به، وأية مسائل أخرى ذات صلة.	71(1)			
4- يتلقى النزلاء هذه المعلومات المكتوبة بلغة يفهمونها، أو إذا لزم الأمر، يتم نقل المعلومات بمساعدة مترجم فوري للغة التي يفهمونها.	55			
5- يتلقى النزلاء الأميون أو ذوي الإعاقات الحسية المعلومات شفويا أو بأي طريقة أخرى مناسبة في ضوء احتياجاتهم.	55(2)			
6- يراجع موظفو مركز الإصلاح والتأهيل أي احتياجات خاصة قد تكون لدى النزير، ويبلغونه بالترتيبات القائمة لتلبيتها.	2(2)، 5(2)			
النتيجة المتوقعة 3/ 2:				
إمكانية الوصول إلى المشورة القانونية، وعندما يتطلب الأمر ، إلى الممثلين الدبلوماسيين ، مضمونة ومتوفرة .				
المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئيا	لا

			54(ب)، (1) 61	1- يقوم موظفو مركز الإصلاح والتأهيل بإبلاغ النزلاء بحقوقهم في الحصول على المشورة القانونية دون تأخير.
			54 (ب)، (3) 61	2- تعريف النزلاء بكيفية الوصول إلى محاميهم للحصول على المساعدة القانونية وتوفير تكلفة هذه الخدمة لمن لا يقدرها على التكلفة.
			(2) 119	3- يتم إخبار النزلاء المحبوسين احتياطياً بحقوقهم المحتمل في الحصول على تعيين محام بدون أجر إذا لم يتمكنوا من تحمل تكاليفه.
			(2) 120	4- عند الطلب، يقوم موظفو مركز الإصلاح والتأهيل بتزويد النزلاء الذين لم يحاكموا بمواد كتابية لإعداد المستندات المتعلقة بالدفاع عنهم.
			(1) 61	5- الترتيبات الخاصة بالنزلاء لمقابلة محاميهم كافية فيما يتعلق بالمكان والوقت والسرية.
			(2) 61	6- يقوم موظفو مركز الإصلاح والتأهيل بتسهيل الوصول إلى مترجم شفوي مستقل وكفاء في الحالات التي لا يتكلم فيها النزلاء اللغة العربية.
			(1) 61	7- لا تخضع المراسلات بين النزلاء والمحامين للرقابة أو الاعتراض.
			62	8- يتم إبلاغ الأجانب بحقوقهم في الإخطار والإبلاغ والتواصل مع ممثليهم الدبلوماسيين.
النتيجة المتوقعة 4/2:				
أمان وفاعلية طلبات وشكاوى النزلاء				
المؤشر	القاعدة المرجعية	نعم	جزئياً	لا
1- عند الدخول إلى مراكز الإصلاح والتأهيل، يتم إبلاغ النزلاء بآليات الشكاوى داخلياً وخارجياً وكيفية استخدامها.	54 (ب)			
2- يمكن توجيه الطلبات أو الشكاوى كل يوم إلى مدير مركز الإصلاح والتأهيل أو موظفي مركز الإصلاح والتأهيل الذين يمثلونه.	(1) 56			
3- يمكن توجيه الطلبات أو الشكاوى إلى إدارة مركز الإصلاح والتأهيل المركزي والسلطات القضائية أو غيرها من السلطات المختصة دون رقابة من حيث الجوهر.	(3) 56			
4- يمكن معالجة الطلبات أو الشكاوى، بسرية تامة، من خلال آليات المراقبة والتفتيش المستقلة.	(2) 56			
5- توجد ضمانات وتسهيلات كافية لتقديم الشكاوى بأمان وسرية لمنع الأعمال الانتقامية أو التخويف.	(2) 57			

			56(4)	6- إذا كان النزول غير قادر على تقديم شكوى، فإن محاميه أو أسرته يمكنهم القيام بذلك.
			8 (د)	7- يوجد نظام واضح لتلقي وتسجيل الشكاوى الواردة من النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل .
			8 (د)، 10	8- يتم تحليل الطلبات والشكاوى المسجلة من أجل تحديدها ومعالجة المشاكل الهيكلية أو النظامية في مركز الإصلاح والتأهيل.
			57 (1)	9- يتم التعامل مع جميع الطلبات والشكاوى على الفور والرد عليها في إطار زمني محدد.
النتيجة المتوقعة 5/2: نقل النزلاء واحترام سلامتهم وكرامتهم الإنسانية				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة المرجعية	المؤشر
			73 (3)	1- تتحمل إدارة مركز الإصلاح أو التأهيل أو الجهة المعنية جميع التكاليف المتعلقة بنقل أي نزول.
			1، 73 (2)	2- شروط النقل تلي الحد الأدنى من المتطلبات المتعلقة بالسلامة، من حيث الفضاء والتهوية والضوء والنظافة والتغذية.
			54 (د)	3- يجب إبلاغ النزلاء بأسباب نقلهم.
			68	4- يمكن للنزلاء إخطار أفراد عائلاتهم أو غيرهم من المعنيين على الفور عند نقلهم إلى مؤسسة أخرى.
			26 (2)، 67	5- يتم نقل ملفات النزلاء- بما في ذلك الملفات الطبية والممتلكات الشخصية للنزلاء- إلى مركز الإصلاح والتأهيل الجديد.
			73 (1)	6- توجد تدابير لتقليل تعرض النزلاء للرأي العام، والإهانة، والفضول والدعاية في سياق عمليات النقل.
			47 (2-أ)	7- يتم نزع أدوات التقييد المستخدمة أثناء نقل النزلاء عند المثل أمام سلطة قضائية أو إدارية .
			19 (3)	8- أثناء المثل أمام السلطة القضائية أو الإدارية، يُسمح للنزلاء بارتداء ملابسهم المقررة أو الخاصة.
			27 (2)، 33	9- تتم الموافقة على جميع التحويلات الطبية من قبل المتخصصين في الرعاية الصحية، وضمان الوصول إلى الخدمات الصحية اللازمة أثناء عمليات النقل.

			81 (3)	10-النزليات المراد نقلهن إلى مؤسسة أخرى تكن مصحوبات بمرافقة ضابطات.
			7 (ج)	11-يجب توثيق جميع عمليات النقل والظروف المرتبطة بهاء

ثالثا: الأحوال المادية والمعيشية لمركز الإصلاح والتأهيل:

النتيجة المتوقعة 1/ 3				
جميع وسائل الإعاقة التي يستخدمها النزلاء في حالة لائحة وتلبي الحد الأدنى للمتطلبات الصحية				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة	المؤشر
			13	1-تتناسب مستويات الاشغال في أماكن الإقامة مع الحد الأدنى من مساحة الأرض المخصصة لكل نزيل.
			21	2- لكل نزيل سرير منفصل وفراش منفصل كافي ونظيف.
			14، 13	3- الهواء والإضاءة والتدفئة والتهوية المتاحة في جميع أماكن إقامة النزلاء تفي بالمتطلبات الصحية. • يمكن دخول الهواء النقي من خلال النوافذ الكبيرة بما يكفي. • الضوء الطبيعي والاصطناعي كافيان للقراءة والعمل بدون الإضرار بالبصر
			17	4- جميع أجزاء مركز الإصلاح والتأهيل التي يستخدمها النزلاء يتم صيانتها ونظافتها بشكل دوري.
			28، (2) 2	5- توجد بيئة صحية للحوامل، والأمهات المرضعات والأمهات اللاني لديهن أطفال.
			(2) 5، (2) 2	6-توجد تجهيزات معقولة في مراكز الإصلاح والتأهيل تسمح للنزلاء من ذوي الإعاقة المشاركة في الحياة داخل مراكز الإصلاح والتأهيل قدر الإمكان.
			35 (1)	7- يقوم الطبيب أو الهيئة الطبية بفحص العوامل الصحية الخاصة بإقامة النزلاء بانتظام وتقديم المشورة لمدير مركز الإصلاح والتأهيل.
			35(2)	8- يقوم مدير مركز الإصلاح والتأهيل برفع تقاريره الى مستوى أعلى بالسلطة إذا كانت المسألة تقع خارج نطاق اختصاصه في حالة عدم توافر العوامل الصحية الخاصة بالإقامة .

النتيجة المتوقعة 2/3:				
مرافق الصرف الصحي وظروف النظافة مناسبة للنزلاء، للحفاظ على مظهر لائق يتوافق مع احترامهم لذاتهم.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1 المرافق الصحية (المراحيض) في مراكز الإصلاح والتأهيل نظيفة وكافية ويمكن الوصول إليها كلما دعت الحاجة.	15			
2- توجد أماكن مخصصة للاستحمام يمكن الوصول إليها كلما دعت الحاجة .	11 (أ)، 16			
3- يتوافر الماء وأدوات الحمام الفردية، بما في ذلك أدوات لتهديب الشعر والحلاقة مجاناً وكذلك القوط الصحية للسيدات.	2 (2)، 18			
4- الملابس التي يوفرها مركز الإصلاح والتأهيل كافية للحفاظ على النزلاء في حالة صحية جيدة، ولا تعتبر مهينة أو مذلّة .	19 (1)			
5- توجد مرافق غسيل للحفاظ على ملابس النزلاء نظيفة وبحالة جيدة.	19 (2)، 20			
النتيجة المتوقعة 3/3 :				
توافر الغذاء ومياه الشرب للنزلاء بكميات كافية وجودة مناسبة.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- حصول النزلاء على مياه شرب نظيفة وأمنة مجاناً كلما دعت الحاجة.	22 (2)			
2- توجد معايير تتعلق بالطعام من حيث: - (أ) الجودة (ب) الكمية وفق المقررات (ج) الاستيفاء الفعلي	22 (1)			
3- تلبية الاحتياجات الصحية والغذائية الخاصة للنزلاء، بما في ذلك الحوامل أو المرضعات من النزليات.	22 (2) 22 (1)			
4- يتم تقديم الوجبات في الساعات المقررة وتقدم مجانية	22 (1)			
5- النظافة والتهوية في مناطق المطبخ كافية ومستودعات المواد الغذائية محمية ضد الرطوبة والتأثيرات الضارة الأخرى.	17			
6- يقوم الطبيب أو الهيئة الطبية بانتظام بفحص الكميات والنوعية وطريقة الإعداد وخدمات الطعام ومياه الشرب.	35 (1)			

			35 (2)	7- ينفذ مدير مركز الإصلاح والتأهيل نصيحة الطبيب أو الهيئة الطبية. إذا كان هناك خلاف أو إذا كانت المسألة تقع خارج نطاق اختصاصه، فإنه يرفع تقاريره إلى مسؤول أعلى بالسلطة .
--	--	--	--------	---

رابعاً: الأمن والنظام والانضباط:

النتيجة المتوقعة 1 / 4				
ضمان مراكز إصلاح وتأهيل آمنة				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة	المؤشر
			1، 89 (2)	1- تعد البنية التحتية لمراكز الإصلاح والتأهيل كافية لضمان الحراسة الآمنة للنزلاء.
			1، 76 (1) (ج)	2- يتبع موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل إجراءات أمنية موحدة متعلقة بمراقبة حركة النزلاء .
			1، 76 (1) (ج)	3- يقيم موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل علاقات إيجابية بين النزلاء والعاملين.
			1، 40 (1)	4- لا تعتمد إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل على النزلاء في أي وظائف تأديبية، سواء بطريقة رسمية أو غير رسمية.
			1، 40 (1)	5 - يتم إجراء عمليات التدقيق الأمني لمراكز الإصلاح والتأهيل بواسطة قطاع الحماية المجتمعية بشكل دوري.
النتيجة المتوقعة 2/ 4:				
يتم فرض العقوبات التأديبية على النزلاء من قبل السلطة المختصة بطريقة عادلة ومناسبة ولا تصل إلى حد التعذيب أو سوء المعاملة.				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة	المؤشر
			37، 39	1- توجد لوائح واضحة تحكم فرض العقوبات التأديبية وفقاً للمبادئ التالية التي يعرفها موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل: • التناسب بين السلوك والعقوبات • الإنصاف والإجراءات القانونية الواجبة وعدم التمييز.

			41 (2-4)، 76 (أ.1، ج)	2 - تطبق الضمانات الإجرائية التالية التي تحكم العقوبات التأديبية من قبل موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل في الممارسة العملية بما فيها إطلاع النزلاء على الاتهامات بلغة مفهومة والسماح لهم بالدفاع عن أنفسهم.
			43 (3،1)	3- القيود أو العقوبات لا تتضمن أبداً أيًا من الممارسات التالية: • الحبس الانفرادي إلى أجل غير مسمى أو مطول؛ • وضع النزير في زنزانة مظلمة أو مضاعة باستمرار. • عقوبة جسدية. • الحد من النظام الغذائي أو مياه الشرب. • العقاب الجماعي. • منع الزيارات
			42	4- لا تفرض قيود أو عقوبة تأديبية، بما في ذلك الحبس الانفرادي، تؤثر سلباً على الحد الأدنى من الظروف المعيشية.
			39 (3)	5- لا يعاقب النزلاء على السلوك الذي هو نتيجة مباشرة للمرض العقلي أو الإعاقة الذهنية.
			8 (هـ)	6- يتم تسجيل جميع العقوبات التأديبية، بما في ذلك الجريمة ونوع العقوبة والمدة والشخص أو السلطة التي فرضتها.
النتيجة المتوقعة 3/4 : لا يستخدم الحبس الانفرادي إلا في حالات استثنائية ولأقصر مدة ممكنة، ويخضع لضمانات إجرائية صارمة				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة	المؤشر
			37، 43 (1 ب)، 45 (1)	1- يتم وضع الضمانات الإجرائية وتطبيقها من أجل ضمان أن الحبس الانفرادي: • يستخدم كخيار أخير، بعد دراسة البدائل بدقة؛ • مرخص من قبل السلطة المختصة. • يفرض لأقصر مدة ممكنة. • يخضع لمراجعة مستقلة
			76 (1 أ، ج)	2- يدرك موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل العواقب الضارة للحبس الانفرادي على الصحة الجسدية والعقلية للنزلاء.
			43 (1)، 45 (1)، 42	3- تُحظر أشكال معينة من الحبس الانفرادي، بما في ذلك: • الحبس الانفرادي إلى أجل غير مسمى وطويل الأمد (أكثر من 15 يوماً متتاليًا)؛ • الحبس الانفرادي (طوال فترة العقوبة)

			(2) 45	4- لا تخضع الفئات التالية من النزلاء مطلقاً للحبس الانفرادي: • النزلاء المصابون بإعاقات عقلية أو جسدية عندما تكون ظروفهم قابلة للتفاهم • النساء الحوامل والنساء اللاتي لديهن أطفال وأمهات مرضعات.
			(2) 38	5- يتم اتخاذ تدابير للتخفيف من الآثار الضارة المحتملة للحجز لانفرادي أثناء وبعد الانتهاء من فرضه
			8 (ج)، (2) 39	6- يتم توثيق السبب والمدة وأي معلومات أخرى ذات صلة تتعلق بالحبس الانفرادي في ملف النزيل.
			1، 36، 37 (د) 51	7- القرارات بشأن الأشكال الأخرى للحبس الانفرادي، على سبيل المثال للحماية، يجب النظر في رأي النزيل، ومراجعتها بانتظام.
النتيجة المتوقعة 4/4 يتم إجراء عمليات التفتيش للعنابر والتفتيش الجسدي للنزلاء فقط عند الضرورة وبما يتناسب مع الاحترام الواجب للخصوصية والكرامة الإنسانية للنزلاء الذي يتم تفتيشه.				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة	المؤشر
			50	1- يتم إجراء عمليات تفتيش العنابر والتفتيش الجسدي للنزلاء عند الضرورة فقط بما يتناسب مع اعتبارات الأمن
			50	2- يتم تنظيم الظروف والإجراءات الخاصة بالتفتيش الجسدي طبقاً للمعايير الآتية: • ظروف التفتيش (بعيدا عن أعين النزلاء الآخرين من قبل موظفين من نفس الجنس)؛ • توفير البدائل المناسبة، ولا سيما عمليات البحث الدقيقة بالجسم.
			(1) 52	3- تتوفر بدائل لعمليات التفتيش الجسدي (مثل عمليات المسح الضوئي)، وهذا يحد بشكل فعال من اللجوء إلى عمليات تفتيش تجاوبف الجسد.
			(2) 52	4- يتم إجراء عمليات تفتيش تجويف الجسم من قبل الرعاية الصحية المؤهلة ويمكن في أضيق الحدود من قبل موظفي مراكز الإصلاح والتأهيل المدربين على النظافة والصحة والسلامة.
			51	5- يتم الاحتفاظ بسجلات لجميع عمليات البحث، بما في ذلك أسباب وصفات الأشخاص المعنيين والنتائج.

النتيجة المتوقعة 5/4:				
لا تستخدم أدوات التقييد إلا في ظروف محددة .				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة	المؤشر
			47 (1)	1- حظر استخدام السلاسل والقيود الحديدية أو غيرها من القيود المهيينة أو المؤلمة بطبيعتها، مثل أجهزة الصدمات الكهربائية.
			47 (2)	2- يقصر استخدام القيود الحديدية على الظروف التالية فقط: • كإجراء احترازي ضد الهروب أثناء النقل • إذا أمر المدير بذلك، لتجنب قيام النزلاء بإيذاء أنفسهم أو الآخرين، أو تدمير الممتلكات
			48 (1)	3- لا تستخدم أدوات التقييد إلا عندما لا يكون هناك وسيلة أقل فاعلية من وسائل السيطرة مع مراعاة استخدامها في أضيق الحدود.
			43 (2)، 47 (2)	4- لا تستخدم أدوات التقييد أبداً كعقوبة تأديبية أو لمعاقبة النزلاء .
			48 (2)	5- لا تستخدم أبداً أدوات تقييد الحرية مع النساء أثناء المخاض والولادة أو بعد الولادة مباشرة.
			47 (2 ب)	6- يتم إخطار مسئول الرعاية الصحية على الفور من قبل مدير مركز الإصلاح والتأهيل عندما يصرح باستخدام أدوات التقييد.
			8 (ج)	7- يتم الاحتفاظ بسجلات استخدام أدوات التقييد، بما في ذلك الأسباب والظروف التي دعت لاستخدامها.
النتيجة المتوقعة 6/4:				
تستخدم القوة والأسلحة فقط كخيار أخير، وبالطريقة التي تتناسب مع خطورة الموقف				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة	المؤشر
			82 (3)	1- لا يسمح لموظفي مراكز الإصلاح والتأهيل الذين هم على اتصال مباشر بالنزلاء بحمل السلاح، ويستثنى من ذلك الموظفين المعنيين بالأمن طبقاً للوائح المنصوص عليها.
			82 (1)	2- تُستخدم القوة فقط عندما لا يمكن تجنبها في حالات: • الدفاع عن النفس؛ • محاولة الهروب. • المقاومة المادية لأمر رسمي.
			82	3- يتم استخدام الأسلحة النارية فقط عندما لا يمكن تجنبها في حالات:

				• الدفاع عن النفس أو الغير ضد التهديد المباشر بالموت أو الإصابة الخطيرة.. • محاولة الهروب عند الضرورة القصوى.
			27 (1)	4- يتم تقديم المساعدة الطبية للنزلاء المصابين أو المتأثرين في أقرب وقت ممكن عند استخدام القوة أو الأسلحة النارية.
			8 (ج- و)	5-يوجد توثيق مناسب فيما يتعلق بجميع الحوادث التي تنطوي على القوة أو الأسلحة النارية. استخدام

خامسا: نظام مركز الإصلاح والتأهيل:

النتيجة المتوقعة 1 / 5				
يقضي النزلاء وقتاً خارج الزنزانة ويمارسون التمارين البدنية والتريض والأنشطة.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئياً	لا
1- يستطيع النزلاء قضاء ساعة واحدة على الأقل يومياً في الهواء الطلق.	23(1)			
2- يقضي النزلاء وقتاً معقولاً خارج زنازينهم في نشاط هادف .	4(2)، 5(1)			
3- يمكن للأشخاص ذوو القدرات الجسدية، لا سيما النزلاء الشباب، الوصول إلى التدريب البدني أو الترفيهي مع توافر معدات للتمرين .	23 (2)			
4-يتاح جدول للأنشطة الترفيهية / الثقافية ويتم تنفيذه حتى يفيد الصحة النفسية والجسدية للنزلاء.	105			
النتيجة المتوقعة 2/ 5:				
يتم تقديم برامج التعليم والتدريب المهني بما يتماشى مع الاحتياجات الفعلية للنزلاء.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئياً	لا
1- يتم تقييم الاحتياجات التعليمية و التدريبية للنزلاء عند قبولهم وتسجيلهم في برامج التأهيل المناسبة لقدراتهم.	94			
2- تكون فصول التعليم على اختلاف مستوياتها والتدريب المهني في مختلف التخصصات تحت اشراف معلمين ومدرسين مؤهلين.	98 (2)، 104 (1)			
3- يتم التركيز بشكل خاص على النزلاء الأميين والشباب، ان يكون لديهم حق الوصول إلى البرامج التعليمية.	104 (1)			
4- توجد مكتبة بها عدد كافٍ من الكتب متاحة للاستخدام من قبل النزلاء.	64			

			98 (2)، 104 (2)	5- المناهج المستخدمة في فصول التعليم والتدريب المهني مماثلة لتلك المستخدمة خارج مركز الإصلاح والتأهيل .
			5 (1)، 104 (2)	6- التعليم والتدريب المهني ينتج عنه شهادة رسمية دون الإشارة إلى أنه تم الحصول عليه في مركز الإصلاح والتأهيل.
			98 (1-2)،	7- اختيار برامج للتدريب المهني تتوافق مع احتياجات السوق الفعلية.
النتيجة المتوقعة 3/5 : تتاح للنزلاء الفرصة لأداء عمل هادف في ظروف ملائمة مع مراعاة معايير السلامة والصحة.				
لا	جزئياً	نعم	القاعدة	المؤشر
			96 (1)	1- يوفر مركز الإصلاح والتأهيل الفرص للعمل أو الانخراط في أنشطة بناء أخرى لجميع النزلاء، بما في ذلك المحبوسين احتياطياً.
			98 (3)	2- يتمكن النزلاء من اختيار نوع العمل الذي يرغبون في القيام به، في حدود الاختيار المهني المناسب والأمن والسلامة
			101، 102	3- الإجراءات المتعلقة ببرامج العمل داخل مراكز الإصلاح والتأهيل تنص على ما يلي: • معايير الصحة والسلامة المماثلة لتلك المطبقة على العمل بخارج مركز الإصلاح والتأهيل. • الحد الأقصى لساعات العمل اليومية أو الأسبوعية، بما في ذلك يوم راحة واحد على الأقل.
			97 ، 99 (1)	4- طبيعة العمل داخل مركز الإصلاح والتأهيل شبيهة بنفس القدر خارجه ولا تتضمن أعمالاً شاقة.
			99 (2)	5- برامج العمل موجهة بالدرجة الأولى نحو دعم المجتمع وإعادة الإدماج بدلاً من تحقيق ربح مالي لمركز الإصلاح والتأهيل.
			103 (1)	6- يحصل النزلاء على تعويض عادل حسب الأجر الذي يحدده القانون مقابل العمل الذي يؤديه.
			103 (2)	7- يُسمح للنزلاء بإنفاق جزء من دخلهم على الأشياء المعتمدة في مراكز الإصلاح والتأهيل، وإرسال جزء من أرباحهم إلى عائلاتهم.
النتيجة المتوقعة 4/5: احترام وضمن الحرية الدينية للنزلاء.				

المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- يوجد ممثل ديني مؤهل لجميع الأديان الممثلة تمثيلا كافيا في مركز الإصلاح والتأهيل ويقوم بخدمات الصلاة بانتظام.	65 (2-1)			
2- لا ترفض إدارة مركز الإصلاح والتأهيل وصول النزير إلى رجل الدين (المعترف به رسميًا).	65 (3)			
3- قرار النزير بعدم المشاركة في الأنشطة الدينية، أو الاعتراض على زيارات رجال الدين، يحترم بنفس القدر.	65 (3)			
4- يُتاح للنزلاء الاطلاع على كتب الشعائر والتعليمات الدينية، إلا إذا كانت هذه المواد تحض على الكراهية.	66			
5- عند الطلب، تقدم إدارة مركز الإصلاح والتأهيل طعامًا يحترم المتطلبات الغذائية الدينية للنزلاء.	2 (1)، 22			
النتيجة المتوقعة 5/5: تيسير زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل من أجل ضمان الحفاظ على التواصل الاجتماعي للنزلاء .				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- تتم زيارات عائلة النزير على فترات منتظمة، بشكل متكرر قدر الإمكان، وبدون رسوم.	58 (1 ب)، 106			
2- كقاعدة عامة، يودع النزلاء في مراكز إصلاح وتأهيل قريبة من منازلهم أو مكان إعادة التأهيل الاجتماعي، قدر الامكان .	59			
3- تسمح مرافق الزيارة بتجربة زيارة إيجابية، ويفضل أن تشمل زيارات الاتصال المباشر، ولا سيما في حالة زيارة الأطفال.	58 (1 ب)			
4- المنع من الزيارة العائلية يكون لفترة محدودة جدا للحفاظ على الأمن والنظام	43 (3)			
5- إجراءات التفتيش والدخول للزوار ليست مهينة.	60 (2)			
6- يتم إبلاغ الزوار بإجراءات التفتيش، بما في ذلك ان سحب الموافقة على التفتيش قد يؤدي إلى رفض التصريح بالزيارة.	60 (1)			
النتيجة المتوقعة 6/5: يتم تسهيل المراسلات مع العالم الخارجي لمساعدة النزلاء في الحفاظ على الاتصالات الاجتماعية ومواكبة التطورات خارج مراكز الإصلاح والتأهيل.				

المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- يُسمح للنزلاء بالتواصل مع عائلاتهم وأصدقائهم كتابةً، وعن طريق الهاتف.	58 (1 أ)			
2- القيود المفروضة على المراسلات المكتوبة أو المراسلات الأخرى محددة بوضوح في لوائح مراكز الإصلاح والتأهيل.	58 (1 أ)			
3- يمكن للنزلاء الوصول إلى الأخبار الهامة من خلال الصحف أو الراديو والتلفزيون والوسائل الأخرى .	63			
النتيجة المتوقعة 7/5 :				
يعمل قطاع الحماية المجتمعية على إعداد النزلاء للإفراج عنهم من خلال تسهيل الوصول لخدمات الرعاية اللاحقة.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- يساعد موظفو مراكز الإصلاح والتأهيل النزلاء في الحفاظ على العلاقات مع إدارة الرعاية اللاحقة .	88 (2)، 107			
3- يقوم النزلاء اللذين يقربون من انتهاء مدة عقوبتهم بالحصول على أجازة الفترة الانتقالية حتى يسهل إعادة دمجهم في المجتمع .	78			
4- يكون لدى النزلاء وثائق هوية ومعلومات ووسائل مناسبة للوصول إلى وجهتهم عند إطلاق سراحهم والبدء في إعادة الإدماج.	108 (1)			

سادسا: الرعاية الصحية:

النتيجة المتوقعة 1 / 6				
توجد رعاية صحية مهنية تتولى العناية بالصحة الجسدية والنفسية للنزلاء				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- تتكون الرعاية الصحية من فريق مؤهل متعدد التخصصات بما في ذلك الخبرة في علم النفس والطب النفسي.	25، 109 (3)			
2- تتاح خدمات طبيب أسنان مؤهل للنزلاء.	25 (2)			
3- خدمات الرعاية الصحية منظمة بشكل وثيق ومتكامل مع الخدمات الأخرى.	24 (2)			
4- ضمان استمرارية العلاج والرعاية عند الإفراج (على سبيل المثال	24 (2)			

				لفيروس نقص المناعة البشرية، والسل، والأمراض المعدية الأخرى أو إدمان المخدرات).
			24 (1) ، 25 (1)	5- المرافق والمعدات الصحية، بما في ذلك الإمدادات الطبية، كافية وتتوافق مع الاحتياجات الصحية الفعلية لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل.
النتيجة المتوقعة 6/2: حصول النزلاء على خدمات الرعاية الصحية وفقاً لاحتياجاتهم				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئياً	لا
1- يتم توفير الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية مجاناً ودون تمييز.	24 (1)			
2- يتم وضع الإجراءات الكفيلة لضمان الوصول الفوري إلى الرعاية الطبية في الحالات الطارئة (على سبيل المثال استدعاء على مدار 24 ساعة).	27 (1)			
3- النزلاء الذين يحتاجون إلى علاج أو جراحة تخصصية لا تتوافر في مراكز الإصلاح والتأهيل يتم نقلهم إلى مستشفيات خارجية.	27 (1)			
4- الأطباء أو غيرهم من المهنين المؤهلين للرعاية الصحية يمكنهم الوصول يومياً إلى النزلاء الذين يحتاجون إلى اهتمامهم.	31			
5- يقوم الأطباء بإبلاغ مدير مركز الإصلاح والتأهيل بجميع الحالات التي يؤثر فيها ظروف مركز الإصلاح والتأهيل بشكل ضار على الصحة الجسدية أو العقلية للنزيل.	33			
6- يمكن للنزلاء الاتصال بخدمة الرعاية الصحية على أساس السرية، دون فحص الطلبات ذات الصلة من قبل موظفي مركز الإصلاح والتأهيل.	32 (1 ج)			
7- توافر أماكن الإقامة الخاصة للرعاية والعلاج الضروريين قبل الولادة وبعدها في مراكز الإصلاح والتأهيل الخاصة بالنساء.	28			
8- تضمن إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل ولادة النزيلات الحوامل في مستشفى خارج أو داخل مركز الإصلاح والتأهيل شريطة تسجيل المولود في مكتب صحة خارج مركز الإصلاح والتأهيل.	28			
9- يتم تقديم الرعاية المهنية من قبل المتخصصين في شؤون الأطفال، بما في ذلك الرعاية الصحية المحددة للأطفال الذين بقوا في مركز الإصلاح والتأهيل مع والديهم.	29 (1)			
10- يلبي متخصصو الرعاية الصحية المؤهلون احتياجات النزلاء ذوي الإعاقات العقلية، بما في ذلك العلاج النفسي.	109 (3-2)			
11- يتم نقل الإعاقات العقلية الشديدة أو الحالات النفسية المضطربة إلى مستشفيات الصحة النفسية	09 (1)			
النتيجة المتوقعة 3/6 :				

يتم تقديم خدمات الرعاية الصحية بما يتماشى مع المعايير الأخلاقية المهنية.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- لا تتدخل إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل والموظفون في أي قرار طبي متخذ من قبل متخصصي الرعاية الصحية.	27 (2)			
2- جميع المعلومات الطبية الخاصة بالنزلاء سرية ، ما لم تكن قد تؤدي السرية إلى تهديد وشيك للمريض أو للآخرين.	26 (1)، 32 (1 ج)			
3- يراعى الخصوصية أثناء إجراء الفحوصات الطبية.	31			
4- يعمل أخصائيو الرعاية الصحية باستقلال طبي كامل، أي تستند القرارات المتعلقة بالصحة بشكل بحت إلى أسس طبية.	25 (2)، 32 (1 أ)			
5- تحتفظ خدمة الرعاية الصحية بملفات طبية دقيقة وحديثة لجميع النزلاء.	26 (1)			
6- يوثق العاملون في مجال الرعاية الصحية ويبلغون عن أي علامة على التعذيب أو سوء معاملة النزلاء لدى السلطة المختصة .	34			
7- إطلاع النزلاء على ظروفهم الصحية والعلاج الممكن، بما في ذلك الوصول إلى ملفاتهم الطبية عند الطلب.	32 (1 ب)			
8- احترام استقلالية النزلاء فيما يتعلق بصحتهم، بما في ذلك موافقتهم الحرة والمستنيرة على التدخلات الطبية.	26 (1)، 32 (1 ب)			
النتيجة المتوقعة 4/6:				
يستجيب موظفو الرعاية الصحية بشكل احترافي لمشاركاتهم المحتملة في أنظمة التأديب وكذلك ادعاءات أو علامات سوء المعاملة.				
المؤشر	القاعدة	نعم	جزئيا	لا
1- لا يشارك مهنيو الرعاية الصحية في فرض عقوبات تأديبية أو تدابير تقييدية، ولكن يتم إبلاغهم دون تأخير.	91 46 (1)			
2- يقوم الطاقم الطبي بإبلاغ مدير مركز الإصلاح والتأهيل بأي أثار صحية ضارة ناتجة عن فرض عقوبات تأديبية وتقديم المشورة بشأن الإجراءات التصحيحية بما في ذلك إنهاء تلك العقوبات .	33، 46 (2-3)			
3- يهتم مهنيو الرعاية الصحية بشكل خاص بالنزلاء المحتجزين انفراديا (للحماية) من خلال الزيارات اليومية.	46 (1)			

			46 (1)	4- يقدم مهنيو الرعاية الصحية المساعدة الطبية الفورية والعلاج للنزلاء المعنيين بالفصل (للحماية)، بناء على طلبهم أو بناء على طلب إدارة مركز الإصلاح والتأهيل.
النتيجة المتوقعة 5/6 يتم فحص الصحة الجسدية والعقلية للنزلاء بشكل احترافي وقت الدخول، واتخاذ التدابير المناسبة.				
لا	جزئيا	نعم	القاعدة	المؤشر
			30	1- إجراءات القبول تشمل الفحص الطبي للنزيل، في أقرب وقت ممكن، بواسطة طبيب أو أخصائي رعاية صحية مؤهل.
			30 (أ)	2- متخصصو الرعاية الصحية يحددون احتياجات الرعاية الصحية العامة للنزلاء وبعد ذلك اتخاذ جميع التدابير اللازمة للعلاج.
			30 (ب)، 34	3- يتم إيلاء اهتمام خاص لأي علامات لسوء المعاملة التي قد يكون النزلاء قد تعرضوا لها قبل دخولهم.
			30 (ج)	4- يتم إيلاء اهتمام خاص لعلامات الإجهاد النفسي أو غيره، بما في ذلك مخاطر الانتحار أو إيذاء النفس والأعراض الانسحابية.
			30 (د)	5- تحديد حالات الأمراض المعدية واتخاذ التدابير المناسبة، مثل العزل السريري خلال فترة العدوى.
			30 (هـ)	6- تحديد ملائمة النزيل للعمل وممارسة الرياضة والمشاركة في الأنشطة الأخرى في سياق الفحص الطبي.

الفصل الرابع

نماذج استثمارات الاستبيان المختلفة

- استثمارة استبيان النزيل
- استثمارة استبيان أهل النزيل
- استثمارة استبيان القائمين على المركز

المجلس القومي لحقوق الانسان

دراسة ميدانية حول أوضاع السجون المصرية

استمارة استبيان النزير

الاسم		
مركز الإصلاح والتأهيل		
تاريخ المقابلة		
اسم الباحث		
اسم المشرف		

بيانات هذا المسح سرية و لن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي

بيانات خاصة بالنزير

م	الأسئلة	كود الإجابة	الانتقالات
01	أسمك أيه؟		
02	أنت عندك كام سنة؟	سنة	
03	أنت متزوج ؟	1- نعم 2- لا	
04	عندك أولاد ؟	1- نعم 2- لا	

05	عندك أولاد أد ايه؟	1- واحد بس 2- اثنين 3- ثلاثة 4- أكثر من ثلاثة	
06	ياترى ولاد ولا بنات؟	1- ذكور 2- إناث 3- ذكور وإناث	
07	مين اللي ببصرف عليهم بعد سجنك ؟	1- والدتهم 2- الأبناء 3- مساعدات من الأهل 4- أخرى	
08	فى حد منهم طلع من التعليم علشان يعول الأسرة؟	1- نعم 2- لا	
09	سنه كام سنة؟	1- أقل من 16 سنة 2- أكثر من 16 سنة	
10	ياترى طلع من التعليم سنة كام؟	1- مرحلة التعليم الابتدائي 2- مرحلة التعليم الإعدادي 3- مرحلة التعليم الثانوي 4- التعليم الجامعي -----	
11	وببشتغل أيه دلوقتى؟	-----	
12	ياترى مركز الإصلاح والتأهيل بعيد على أسرته ؟	1- نعم 2- لا	
13	عايز تنتقل لمركز إصلاح وتأهيل تانى ؟	1- نعم 2- لا	
14	أيه هي الأسباب؟	-----	

التعليم

15	أنت متعلم ؟	1- نعم 2- لا	
16	أعلى مؤهل دراسي حصلت عليه ؟	1- لا شيء 2- ابتدائي 3- إعدادي 4- ثانوي عام 5- ثانوي فنى 6- جامعة أو أكثر	
17	حصلت علي المؤهل دا وأنت فى مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- نعم 2- لا	
18	طلبت قبل كدة أنك تكمل تعليمك وأنت فى	1- نعم	

	مركز الإصلاح والتأهيل؟	2- لا	
19	وأيه هي الإجراءات المتخذة من الإدارة بشأن طلبك لتكميل تعليمك ؟	1- ساعدوني 2- محدش عملي حاجة	
20	إزاي بتحصل على الكتب الدراسية وبتجيك بعد أد أيه من بدء الدراسة ؟	-----	
21	إزاي بيتم التعامل معاكم أثناء فترة الدراسة والامتحانات ؟	1- معاملة كويسة 2- معاملة كويسة جداً 3- معقوله 4- سيئة 5- سيئة جداً	

العمل السابق قبل مركز الإصلاح والتأهيل

22	أنت كنت بتشتغل أيه قبل مركز الإصلاح والتأهيل؟	-----	
23	كنت بتاخذ كام فى الشهر؟		
24	الفلوس دى كانت بكتفيك؟		

العمل والتأهيل داخل مركز الإصلاح والتأهيل

25	هل سيتم تأهيلك داخل مركز الإصلاح والتأهيل بتدريبك على تعلم حرفة معينة؟	نعم لا				
26	ايه الحرفة اللى تعلمتها؟					
27	انت التحقت بورشة من ورش مركز الإصلاح والتأهيل للعمل بها؟	1- نعم 2- لا				
28	هل تحصل على مقابل لعملك؟	1- نعم 2- لا				
29	بتاخذ كام فى الشهر من العمل ده؟	<table border="1"> <tr> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </table> جنية				
30	بتعمل أيه بالفلوس اللى بتكسبها هنا؟	1- بصرفها على نفسي 1- ببيعها لأهلي 2- بصرف جزء على نفسى وبيعت جزء لأهلي				
31	هل تشعر بأن الحرفة التى تعلمتها سوف تكون مجال عملك بعد خروج من مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا				

الرعاية اللاحقة للنزير

32	أنت عارف أن في حاجة أسمها مؤسسة الرعاية اللاحقة للنزلاء؟	1- نعم 2- لا
33	أيه هي معلوماتك عن مؤسسة الرعاية اللاحقة؟	
34	هل تتعاون معها بعد خروجك لتقديم المساعدة لك حتى تتمكن من ايجاد عمل؟	1- نعم 2- لا 3- معرفش

الثقافة العامة داخل مركز الإصلاح والتأهيل

35	مسموح لكم بسماع الراديو أو مشاهدة التلفزيون ؟	1- نعم 2- لا
36	كام مرة في الأسبوع ؟	1- مرة واحدة 2- مرتين أو أكثر
37	يا ترى في مكتبة هنا ؟	3- نعم 4- لا
38	المكتبة دية ليها اوقات معينة؟	1- نعم 2- لا 3- معرفش
39	أنت ممكن تطلب كتب ومجلات معينة للاطلاع عليها ؟	1- نعم 2- لا

الإفراج الشرطي

40	أنت تهمنك أيه؟	-----
41	محكوم عليك بكام سنة؟	
42	أنت بقالك أد أيه هنا؟	
43	أنت عارف أن في حاجة أسمها الإفراج الشرطي؟	1- نعم 2- لا
44	أنت عارف شروط الإفراج الشرطي ؟	1- نعم 2- لا

45	الشروط دى منطبقة عليك ؟	1- نعم 2- لا
46	أنت أتعرضت قبل كدة على لجنة أمنية للإفراج الشرطي ؟	1- نعم 2- لا
47	عرفت أيه هو سبب الرفض ؟	1- نعم 2- لا

الرعاية الصحية للنزيل

48	يا ترى تعاني من متاعب صحية ؟	1- نعم 2- لا
49	ايه نوع الأمراض اللي عندك ؟	_____
50	بتروح المستشفى لعمل فحوصات وبتصرف العلاج ؟	1- نعم 2- لا
51	أنت اللي بتجيب العلاج على حسابك ؟	1- نعم 2- بيصرفوا على حسابهم
52	عملت عمليات قبل كده فى مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- نعم 2- لا
53	الإجراءات الخاصة بإجراء الفحوصات والعمليات بتأخذ وقت أد ايه ؟	1- أقل من شهر 2- أكثر من شهر
54	وبفضل فى المستشفى ولا بترجع لمركز الإصلاح والتأهيل لحد ما الإجراءات تخلص ؟	1- بفضل فى المستشفى 2- بروح مركز الإصلاح والتأهيل 3- بين هنا وهنا
55	هل ممكن تشتكى من بطء الإجراءات وترفع الشكوى للمسؤولين بمركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- نعم 2- لا
56	هل بيتم اخطار الاسرة فى حالة مرضك الشديد؟	1- نعم 2- لا 3- لما بطلب أن حد يعرفهم
57	أيه هو تقييمك للرعاية الصحية للنزلاء داخل مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- كويسة جداً 2- كويسة 3- معقولة 4- سيئة 5- سيئة جداً

التقدم بشكوى داخل مركز الإصلاح والتأهيل

58	أنت ممكن تقابل أي مسئول بمركز الإصلاح والتأهيل وتشتكيلوا من أي حاجة مضيقاك ؟	1- نعم 2- لا 3- ممكن بس صعب 4- مستحيل
58	طلبت قبل كدة أنك تقابل حد من المسؤولين علشان تشتكي له؟	1- نعم 2- لا

60	طلبت تقابل مين؟	
61	أنت شايف أنك لما بتقابل المسئول الموضوع بيتحل؟	1- طبعاً 2- مبيحصلش حاجة
62	أيه بيكون التصرف معاك فى الوقت دا ؟	1- تصرف عادى 2- بتعاقب
63	أنت ممكن تطلب أنك تتصل بأهلك أو المحامي بتاعك؟	1- نعم 2- لا 3- ممكن بس صعب 4- معرفش
64	وسيلة الاتصال بتكون إزاي ؟	1- بالتليفون 2- بالخطابات 3- تلغراف 4- فاكس 5- معرفش
65	يا ترى لازم تعرف المسئولين سبب الاتصال علشان يسمحوك بيه ؟	1- نعم 2- لا 3- أخرى

تزويد النزلاء بمعلومات عن مركز الإصلاح والتأهيل واللوائح والقوانين المطبقة

66	يا ترى أيه هي معلوماتك عن مركز الإصلاح والتأهيل؟	
67	هل تم اطلاعك على القواعد المنظمة لمركز الإصلاح والتأهيل (لائحة مركز الإصلاح والتأهيل)؟	1-نعم 2-لا
68	هل توجد أي اعلانات معلقة توضح القواعد والسلوكيات الخاصة بمركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
69	هل بيتم اطلاع أو الاجابة عن أي استفسار توجه لإدارة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا

الأوضاع المعيشية داخل مركز الإصلاح والتأهيل

70	أنت عارف فى كام عنبر هنا؟	1- نعم 2- لا
71	يا ترى العنبر الواحد فيه كام غرفة؟	

72	مساحة الغرفة تقريباً كام متر ؟	1- ☐ ☐	
		2- معرفش	
73	أنتوا كام واحد فى الغرفة؟	1- أقل من 10 أفراد 2- أكثر من 10 أفراد	
74	يا ترى أحكامكم وأعماركم متقاربة ؟	1- نعم 2- لا 3- فى الغالب	
75	أنتوا بتناموا إزاي؟	1- سراير 2- مصاطب 3- أخرى -----	
76	فى حمامات بكل غرفة؟	1- نعم 2- لا	
77	المياه متوافرة بمركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- نعم 2- لا 3- مش دايماً	
78	يا ترى الإضاءة متوافرة داخل الغرف بشكل جيد؟	1- نعم 2- لا	
79	أيه هي وسائل التهوية داخل الغرفة ؟	3- مفيش 4- شبابيك 5- مراوح	
80	كام مرة بيسمحلكم بالخروج من الغرف ؟	1- كل يوم 2- يوم ويوم 3- مرة واحدة فى الأسبوع 4- أخرى -----	
81	كام مرة بتستحمى فى الأسبوع ؟	1- كل يوم 2- يوم ويوم 3- مرة فى الأسبوع 4- أخرى	
82	بيسلموك هدمو نظيفة كل أد أيه ؟	-----	
83	إزاي بتم الحلاقة داخل مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- حلاق 2- بنحلق لبعض 3- لنفسى	
84	كل أد أيه بتم الحلاقة ؟	1- أقل من شهر 2- أكثر من شهر 3- لما بطلب	
85	يا ترى الغرف فيها مراتب و بطاطين لكل واحد منكم؟	1- نعم 2- لا	
86	بتاخذ ملايات و بطاطين نظيفة كل أد أيه ؟	3- كل أسبوع 4- أكثر من أسبوع 5- لما بطلب	
87	أنتوا عندكم أجهزة كهربائية بالغرف ؟	1- نعم	

	2- لا		
88	أيه نوع الأجهزة ديه؟	-----	

التغذية داخل مركز الإصلاح والتأهيل

89	بتاكلوا كام وجبة فى اليوم ؟	1- ثلاث وجبات 2- أقل من ثلاث وجبات
90	يا ترى غالباً الوجبات دي بتبقى أيه ؟	-----
91	وبتأخدوا الوجبات كل كام ساعة؟	-----
92	يا ترى بتاكلوا فى قاعات مخصصة للطعام ولا فى الغرف ؟	1- قاعات 2- غرف 3- أخرى
93	ممكن تشتري من الكنتين لو الأكل معجبكش؟	1- نعم 2- لا
94	يا ترى الكانتين مفتوح طول اليوم ؟	1- نعم 2- لا
95	أيه الأغذية الموجود فيه؟	1- متنوع 2- محدودة 3- أخرى
96	تفتكر الأغذية بالكنتين سعرها غالى ؟	1- نعم 2- لا 3- معقولة

التريض داخل مركز الإصلاح والتأهيل

97	يا ترى أنت رياضي ؟	1- نعم 2- لا
98	أيه هي رياضتك المفضلة؟	-----
99	إزاي بتمارسها فى مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- فى صالة 2- فى الغرفة 3- أخرى

الزيارة داخل مركز الإصلاح والتأهيل

100	أنت أهلك بيزروك ؟	1- نعم 2- لا 3- مش على طول
-----	-------------------	----------------------------------

101	كل أد أيه يسمح لهم بزيارتك؟	1- كل أسبوعين 2- كل شهر 3- أكثر من شهر
102	مدة الزيارة أد أيه؟	
103	يا ترى أيه هو العدد المسموح له بزيارتك فى الزيارة الواحدة ؟	1- واحد بس 2- اثنين 3- أكثر من اثنين
104	إزاي بيتم تفتشهم؟	-----
105	مين اللي بيفتش السيدات من أسر النزلاء؟	1- سيدات مسئولات بمركز الإصلاح والتأهيل 2- أي حد سواء سيدات أو رجال من العاملين
106	تفتكر نظام التفتيش بيتم بشكل مبالغ فيه؟	1- نعم 2- لا
107	تفتكر مكان الزيارة مناسب؟	1- كويس 2- كويس جداً 3- معقول 4- سيء 5- سيئ جداً
108	ممكن توصف لي شكل مكان الزيارة ده؟	
109	أنت ممكن تتحرم من الزيارة؟	1- نعم 2- لا
110	أتحرمت قبل كدة من الزيارة ؟	4- نعم 5- لا
111	كان أيه السبب؟	

الفترة الانتقالية

112	تعرف أن فى حاجة أسمها الفترة الانتقالية أو الإجازة؟	1- نعم 2- لا 3- معرفش حاجة عنها
113	تعرف أيه هي شروط الإجازة ديه؟	1- نعم 2- لا 3- معرفش
114	أيه هي اجراءات الحصول الإجازة؟	
115	أنت نزلت زيارة لأهلك قبل كدة ؟	4- نعم 5- لا

116	يا ترى الحراسة اللي معاك بتبقى كام فرد ؟	1- أقل من 10 أفراد 2- أكثر من 10 أفراد
117	بيقعوا فين؟	1- معابا في البيت 2- أمام البيت

التنقلات بسيارة الترحيلات

118	أنت بيتم نقلك من مركز الإصلاح والتأهيل إلى أي مكان آخر في وسيلة نقل مناسبة؟	
119	كم عدد النزلاء الموجودين بسيارة الترحيلات أثناء عملية النقل؟	
120	هل يوجد بسيارة الترحيلات تهوية وإضاءة كافية؟	

العقوبات داخل مركز الإصلاح والتأهيل

121	أنت ارتكبت أي مخالفة أو خطأ داخل مركز الإصلاح والتأهيل قبل كده ؟	1- نعم 2- لا
122	كان أيه التصرف معاك في الوقت ده ؟	1- تمت معاقبتي 2- حصلش حاجة
123	في الغالب أيه هي أنواع العقوبات أو التأديبات الممارسة مع النزلاء ؟	1- الوضع بغرفة التأديب أو الحبس الانفرادي 2- الضرب 3- المنع من الزيارة 4- أخرى
124	شكله ايه الحبس الانفرادي ده؟ (يسأل عن مساحته – ارتفاع السقف – أماكن التهوية)	
125	هل بيتم تقيد النزلاء سواء بالقيود حديديه أو غيرها أثناء التأديب؟	1- نعم 2- لا
126	عبارة عن ايه وسائل التقيد ديه ؟	

أسئلة خاصة بالنزيلات الحوامل والمرضعات

127	أنتى حامل؟ (سؤال مبنى على السؤال رقم 1-3)	1- نعم 2- لا
128	أنتى دخلتى مركز الإصلاح والتأهيل وأنتى فى الشهر الكام للحمل؟	-----
129	يا ترى كنتى بتأكلى كويس وأنتى حامل وكمان وقت الرضاعة؟	1- نعم 2- لا
130	أيه هي أنواع الأكل اللي كان مقدم ليكى فى تلك الفترة؟	-----
131	أنتى شايفة أن الأغذية المقدمة للنزلاء الحوامل والمرضعات كويسة؟	1- نعم 2- لا 3- معقولة
132	يا ترى كنتى بتتابعي الحمل وتعملي فحوصات والتحليل اللازمة؟	1- نعم 2- لا
133	كنتى بتتابعي بشكل منتظم؟	1- نعم 2- لا
134	يا ترى كان على حسابك؟	1- نعم 2- لا
135	أنتى ولدتي جوه مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
136	ابنك كان محتاج فترة يفضل فيها فى الحضانة؟	1- نعم 2- لا 3- أخرى -----
137	يا ترى أبنتك بيرضع طبيعى؟	1- نعم 2- لا
	أنتى بتشتري اللبن الصناعي لطفلك على حسابك الخاص؟	1- نعم 2- لا 3- أخرى
138	يا ترى فى أطباء نساء وتوليد وكذلك أطفال بمركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
139	هل موجودين طول اليوم؟	1- نعم 2- مش دايماً 3- لا 4- أخرى -----

140	ما هو تقييمك للرعاية الصحية لكى ولطفلك داخل مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- كويسة 2- معقولة 3- سيئة 4- مفيش رعاية
141	هل يتم تسليمكم فوط صحية أثناء الدورة الشهرية ؟	1- نعم 2- لا
142	أنتى بتشتري على حسابك ؟	1- نعم 2- لا

المجلس القومي لحقوق الإنسان

دراسة ميدانية حول أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل

استمارة استبيان أسرة النزير

		الاسم النزير
		مركز الإصلاح والتأهيل
		تاريخ المقابلة الأسرة
		اسم الباحث
		اسم المشرف

بيانات هذا المسح سرية ولن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي

القسم الاول: بيانات ديمغرافية واساسية

م	الأسئلة	كود الإجابة	الانتقالات
101	أسمك ايه؟		
102	عمرک (عندک) کام سنة؟		
103	تقرب ايه للنزیل ؟	1- أبوه 2- امه 3- اخوه 4- اخته 5- مراته 6- ابنه 7- ابنته	
104	یا ترى ايه حالتک الزوجية دلوقتى ؟	1- أعزب 2- خاطب / كتب كتاب 3- متزوج 4- مطلق 5- ارمل	
105	کام عدد افراد اسرة النزیل؟		
106	ايه اعلى مستوى تعليمي کملته بنجاح ؟	1- لا شيء 2- ابتدائي 3- إعدادي 4- ثانوي عام 5- ثانوي فنى 6- جامعة 7- أكثر	109 109 109 109
107	و یا ترى تقدر مثلاً تقرأ جواب و تفهمه ؟	1- نعم 2- لا	
108	و تقدر تكتب جواب بنفسك مثلاً ؟	1- نعم 2- لا	
109	هل انت شغال دلوقتى؟	1- نعم 2- لا	
110	هل لديك مهنة او حرفة معينة؟	1- نعم 2- لا	112
111	وايه هي المهنة او الحرفة دى؟		
112	بتكفى احتياجاتك منين؟		
113	فى حد بيصرف عليك؟		

القسم الثاني: بيانات حول الحالة الاقتصادية لأسرة النزير

م	السئلة	كود الإجابة	الانتقالات
201	يا ترى ليك دخل شهري ثابت؟	1- نعم 2- لا	
202	قد ايه؟		
203	يا ترى دخلك الشهري تقريباً اد ايه؟		
204	و دخلك ده بيكفى احتياجاتك ؟	1- نعم 2- لا	
205	امال بتكفى احتياجاتك ازاي؟		
206	النزير هو اللي كان بيصرف على الأسرة؟	1- نعم 2- لا	
207	امال مين اللي كان بيصرف ؟	1- نعم 2- لا	
208	هل اثر غياب النزير فى الحالة الاقتصادية للأسرة ؟	3- نعم 4- لا	
209	أثر ازاي؟		
210	كان بيشتغل ايه قبل ما يتسجن؟		
211	كان دخله كام؟		
212	دخل الأسرة بقي كام بعد سجنه؟		
213	مين اللي بيصرف على الأسرة دلوقتى؟		
214	بيشتغل ايه؟		
215	دخله قد ايه؟		
216	عنده كام سنة؟		
217	ايه اعلى مستوى تعليمي كمله بنجاح ؟	1- لا شيء 2- ابتدائي 3- إعدادي 4- ثانوي عام 5- ثانوي فنى 6- جامعة 7- اكثر	

218	حالته الزوجية ايه ؟	1- أعزب 2- خاطب 3- متزوج 4- مطلق 5- ارمل
219	عنده اولاد ؟	1- نعم 2- لا
220	كام ولد؟	
221	كام بنت؟	

القسم الثالث: الظروف الاجتماعية وتربية الابناء

م	الأسئلة	كود الإجابة	الانتقالات
222	كم عدد أفراد الأسرة		
223	هل النزول هو عائل الأسرة		
224	هو ساكن معاكوا فى نفس البيت		
225	الشقة كام غرفة		
226	ايه تأثير سجن (يذكر أسم النزول) على البيت		
227	هل الشقة إيجار ولا تملك		
228	يوجد أحد من الأقارب لم يعلم بسجن أحد أفراد الأسرة		
229	الناس بتتعامل معاكم أزاى		
230	هل الأقارب والجيران نظرتهم للأسرة أغيرت		
231	أصدقائهم فى المدرسة/الكلية بيتعاملوا معاهم كويس	1- نعم 2- لا	
232	هل يوجد من أفراد الأسرة من يعمل		
233	هل يتكفل بالأسرة		
234	هل سجن أحد أفراد الأسرة له تأثير على من يعمل من الأسرة		

235	ايه هي طبيعة عمله	1- وظيفة 2- عمل حرفي 3- أعمال حرة
236	هل سجن أحد أفراد الأسرة له تأثير على الأبناء في التعليم والالتحاق به	1- النيابة 2- الكليات العسكرية 3- الوظائف الحكومية
237	ايه هي أهم المشاكل الى بتواجه الاسرة فى تربية الأبناء	
238	يا ترى النزيل بيشتغل فى مركز الإصلاح والتأهيل	1- نعم 2- لا
239	هل بيعتلكوا فلوس من شغلوا	1- نعم 2- لا 3- أحياناً
240	باقي قد ايه ويتم الإفراج عن النزيل	
241	هل السجن ناتج عن سبب أسرى	
242	مين الى بيحل مشاكل الأسرة	
243	هل تقوم أحد الجمعيات برعاية شئونكم	1- نعم 2- لا
244	هل توجد مساعدات للأسرة من أي جهة	1- الأقارب 2- جمعيات الرعاية 3- بعض الأشخاص
245	هل زوجة النزيل مؤهلة للعمل المناسب	1- نعم 2- لا 3- أخرى
246	يا ترى فى تفكك فى الأسرة بسبب السجن	1- الطلاق 2- إنحراف الأبناء 3- تسرب من التعليم

سم الرابع: ظروف الاسرة فى زيارة النزىل

247	هل مركز الإصلاآ والتأهيل قريب منكم	1- نعم 2- لا
248	أيه المتاعب الى بتواجه الاسرة أثناء الزيارة	
249	مواعيد الزيارات مناسب مع ظروف الأسرة	
250	وقت الزيارة كافى	1- نعم 2- لا
250	ايه وسيلة الذهاب لمركز الإصلاآ والتأهيل يوم الزيارة	1- المواصلات العامة 2- سيارة أحد الاقارب 3- أخرى
251	حاولتوا نقل النزىل فى مركز إصلاآ وتأهيل قريب	
252	هل القائمين على تنظيم الزيارة يرحبوا بكم	1- نعم 2- لا
253	بتأخذوا أكل دائماً معاكموا للنزىل	1- نعم 2- لا 3- أحياناً
254	بيوصل للنزىل بسهولة	1- نعم 2- لا 3- أخرى
255	هل دائماً بيشتكى النزىل من إدارة مركز الإصلاآ والتأهيل أثناء الزيارة	1- نعم 2- لا

256	ويا ترى الزيارة من وراء الأسلاك	1- نعم 2- لا 3- أخرى
257	كام فرد بيروح الزيارة من الأسرة	
258	مين الى بيروح باستمرار	
259	هل يوجد من يرفض زيارة النزىل من أفراد أسرته	1- نعم 2- لا
260	أيه السبب	

261	هل يقوم النزيرل باقتعال المشاكل مع الأسرة أثناء الزيارة	1- نعم 2- لا 3- أخرى
262	هل فى مره النزيرل رفض مقابلتكم فى الزيارة	1- نعم 2- لا 3- أحياناً
263	أيه سبب الرفض	
264	مداومين على الزيارة	1- نعم 2- لا
265	كام زيارة عدت محدش راح للنزيرل	1- مره 2- مرتان 3- أكثر من ذلك
266	هل دائماً بتكون فى زيارة فى الأعياد	1- نعم 2- لا
267	أيه اهم الأشياء الى دائماً يطلبها النزيرل فى الزيارة	
268	هل أحياناً يطلب أشياء غير مسموح بها فى مركز الإصلاح والتأهيل	1- نعم 2- لا 3- أحياناً
269	هل النزيرل يفضل تناول الطعام مع الأسرة أثناء الزيارة	1- نعم 2- لا 3- أحياناً
270	أيه إحساس الأسرة عند انتهاء مدة الزيارة	
271	إيه سبب عدم الذهاب للزيارة	

المجلس القومي لحقوق الانسان

دراسة ميدانية حول أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل

استمارة استبيان القائمين على مركز الإصلاح والتأهيل

		اسم النزير
		مركز الإصلاح والتأهيل
		تاريخ مقابلة القائم على مركز الإصلاح والتأهيل
		اسم الباحث
		إسم المشرف

بيانات هذا المسح سرية ولن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي

الرقم المسلسل	الأسئلة	كود الإجابة	الانتقالات
272	من خلال عملك كقائم بإدارة مركز الإصلاح والتأهيل هل اتطلعت على المواثيق الدولية الخاصة بحقوق النزلاء؟	1- نعم 2- لا	
273	يا ترى اية هي مصادرك الأساسية في معرفتك بمواثيق حقوق النزلاء	1- قراءات عامة 2- دراستك الأكاديمية 3- دورات تدريبية 4- أخرى	
274	هل تلقيت أي دورات تدريبية خاصة بالتعامل مع النزلاء؟	1- نعم 2- لا	
275	هل كان المحتوى التدريبي يتضمن تدريبات خاصة بحقوق الإنسان؟		
276	مين الجهة المنظمة للتدريب؟		
277	كان مدته اية التدريب؟		
278	ما تقييمك لتلك الدورات التدريبية؟	1- ضعيفة 2- متوسطة 3- جيدة 4- جيدة جدا	
279	هل المحتوى التدريبي كان كافي لتعريف بحقوق النزلاء؟	1- نعم 2- لا	
280	انت تعرف حاجة عن وثيقة اسمها "مدونة سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين" صادرة عن الأمم المتحدة؟	1- نعم 2- لا	
281	هل ترى من وجهة نظرك التدريبات التي تعقدها وزارة الداخلية كافية لتعريف بمواثيق حقوق الإنسان عموما وحقوق النزلاء خاصة؟	1- نعم 2- لا	
282	هل اتطلعت على اللائحة الداخلية لمراكز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا	
283	من وجهة نظرك الشخصية انت شايف ان القائمين على مراكز الإصلاح والتأهيل في مصر مدربين تدريب كافي؟	1- نعم 2- لا	
284	لو عرفت ان في اعلان عن تدريب في مجال حقوق الإنسان هل ح تبادر بالتقديم لالتحاق به؟	1- نعم 2- لا	
285	اية الطرق الى بتعرف بيها ان في تدريبات؟		

286	هل في اجراءات معينة للالتحاق بتلك الدورات؟	
287	من وجهة نظرك هل تلك الاجراءات	1- معقدة 2- عادية 3- مبسرة

القسم الثالث: بيانات خاصة بمعاملة النزلاء وتمتعهم بحقوقهم

م	الاسئلة	كود الاجابة	الانتقالات
288	إية المتوفر فى غرفة النزلاء من الحاجات الأتية؟	1- حمام 2- سرير 3- دولاب 4- مروحة 5- سخان 6- ثلاجه 7- تلفزيون	
289	يا ترى كام عدد الغرف و العنابر فى مركز الإصلاح والتأهيل؟	1-غرفه 2-عنبر	
290	و يا ترى كام نزيل فى كل أودة؟		
291	مين اللي بيحدد السعه الصحية للغرف (تناسب المساحة مع عدد النزلاء)؟	1- لجنة من مصلحة السجون 2- لجنة من جهة خارجيه 3- لجنة مشتركه من مصلحة 4- السجون وجهات خارجيه 5- أخرى.....	
292	إيه ميعاد فتح الغرف والعنابر؟ وهل يتم الفتح للعنابر يوميا؟		
293	و إيه مواعيد قفلها ؟		
294	فى عنابر مبيتفتحش فى المواعيد دي؟	1- نعم 2- لا	

295	ولية العنابر دى مبتفتتحش فى المواعيد دي؟	1- خطورة النزلاء بداخلها 2- خوف على النزلاء الى جواها 3- تنظيم لمواعيد فتح العنابر 4- عقاب للمساجين بداخلها.
296	يا ترى بيتقسم النزلاء على الغرف و العنابر على أساس إيه؟	1- نوع الجريمة 2- مدة الحبس 3- عشوائي 4- تقسمات أخرى.....
م	الاسئلة	كود الاجابة
297	يا ترى فى ميه على طول فى الغرف والعنابر دي؟	1- دائماً 2- ليها مواعيد 3- متقطعة 4- لا يوجد
298	يا ترى كام عدد غرف الحبس الاتفرادي؟	
299	إيه المتوفر فى الغرف دي من الحاجات؟	1- حمام 2- سرير 3- دولاب 4- مروحه 5- سخان 6- ثلاجه 7- تليفزيون

سادسا: الزيارات

300	يا ترى كام زيارة لكل نزىل فى الشهر؟	1- واحدة 2- إثنان 3- ثلاثة 4- أربعة أخرى.....
301	يا ترى الكل النزلاء متساويين فى عدد الزيارات؟	1- نعم 2- لا
302	لية مش كل النزلاء متساوين فى عدد الزيارات؟	1- عقوبة 2- خطورة 3- عزوف
303	يا ترى معاد بداية الزيارة الساعة كام؟	
304	يا ترى معاد نهاية الزيارة الساعة كام؟	
305	فين بتبقى الزيارة؟	
306	موجود فى الزيارة؟	1- كراسي للجلوس 2- دكك للجلوس 3- ترايبزات 4- كافنيريا
307	مين اللي بيوصل الأول لمكان الزيارة؟	1- الأهالي 2- النزىل 3- غير محدد
308	يا ترى أهل النزىل يستنوا أد إية عقبال ما يدخلوا مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- يدخلوا دون أن ينتظروا 2- 10 دقائق 3- 20 دقيقة 4- 40 دقيقة 5- أخرى.....

309	يا ترى ليه أهل النزىل بيستنوا على باب مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- حتى يتم التأكد من استحقاق النزىل للزيارة 2- حتى يتم التأكد من رغبة النزىل فى الزيارة. 3- أسلوب عقابي.
م	الاسئلة	كود الاجابة
310	كام العدد المسموح به لزيارة كل نزىل؟	1- واحد 2- اثنان 3- ثلاثة 4- أربعة 5- خمسة 6- غير مقيد بعدد
311	يا ترى الزيارة بتفتش قبل دخولها ؟	1- نعم 2- لا 3- فى حالات معينه.....
312	مين الى بيفتش الزيارة قبل ما تتدخل ؟	1- ضباط مركز الإصلاح والتأهيل 2- أمناء شرطه 3- موظفين 4- أجهزة تفتيش متطورة 5- أخرى.....
313	ليه الحاجات الممنوعة تدخل فى الزيارة ؟	1- موبيل 2- أي معدن 3- أجهزة تصوير وكاميرات 4- أي لبس 5- فلوس 6- أخرى.....
314	هل بيتفتش الزائر تفتيش ذاتي؟	1- نعم 2- لا 3- حالات معينه
315	هل فى مكان مخصص لتفتيش الزائرين؟	1- نعم 2- لا
316	مين الى بيقوم بتفتيش الزائرين؟	1- ضباط مركز الإصلاح والتأهيل 2- أمناء شرطه 3- موظفين 4- أجهزة تفتيش متطورة 5- أخرى.....

317	يا ترى تفتيش الزيارة و الزائرين بتأخذ وقت اد إيه ؟	1- 15 دقيقة 2- 20 دقيقة 3- 30 دقيقة 4- أخرى.....
318	يا ترى فى لبس معين لخروج النزيل للزيارة ؟	1- نعم 2- لا
319	يا ترى بيتتم ختم النزيل أو الزائر فى الزيارة؟	1- لا 2- النزيل فقط 3- الزائر فقط 4- الاثنان معاً

فرص التعليم داخل مركز الإصلاح والتأهيل

320	هل بيتعمل فصول محو أميه للنزلاء؟	1- نعم 2- لا
321	هل بيسمح للنزلاء باستكمال دراستهم من داخل مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
322	و يا ترى بيسمح ليهم إنهم يمتحنوا فى نهاية السنه ؟	1- نعم 2- لا
323	طيب و بالنسبة للامتحانات بيبقى مكانها فين؟	1- داخل مركز الإصلاح والتأهيل 2- فى مكان مخصص خارج مركز الإصلاح والتأهيل 3- فى كلياتهم و لكن مع الحراسة اللازمة
324	يا ترى فى نزلاء بتقدم على دراسات عليا من داخل مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
325	هل يا ترى بيتوفر ليهم الأدوات الدراسية التى تساعد على الدراسة ؟	1- نعم 2- لا

326	هل يسمح للنزلاء اللي بتعمل الدراسات العليا بانهم يدخلوا أدوات دراسية ؟	1- نعم 2- لا
327	هل بيتعمل مكافآت للنزلاء اللي بتنجح في الامتحانات؟	1- نعم 2- لا 3- المتفوقين فقط

الانشطة داخل مركز الإصلاح والتأهيل

328	موجود في مركز الإصلاح والتأهيل إيه من الاتي ؟	1- مكتبة 2- ملعب كرة قدم 3- تراسية تنس طاوله 4- شاشة سينما 5- صالة رياضية 6- كابينة تليفون
329	هل النزلاء متساوين في المشاركة في الأنشطة الترفيهية (الثقافية والرياضية)	1- نعم 2- لا 4- من يرغب بيشترك
م	الاسئلة	كود الاجابة
330	يا ترى بيتعلم النزلاء حرفه أو صنعه؟	1- نعم 2- لا 3- لمن يرغب
331	هل يسمح بدخول إيه من الاتي؟	1- شطرنج 2- كوتشينه 3- طاوله 4- بلاى ستيشن 5- أسطوانات أفلام و ألعاب
332	هل يا ترى في تفرقة بين النزلاء في إدخال تلك الأدوات الترفيهيه؟	1- نعم 2- لا
333	هل ممكن عدم إدخال تلك الأدوات يكون جزاء أو عقاب ؟	1- نعم 2- لا
334	بيطبق أية من الاتي بالنسبة للجزاءات؟	1- الجلد 2- الحبس الانفرادى 3- الحرمان من الزيارة 4- التغريب 5- العمل الإجباري 6- حلاقة الشعر

335	يا ترى بيتم تطبيق الجزاء بأورنيك ؟	1- نعم 2- لا
336	هل بيبقى مكتوب فى الأورنيك المخالفة والجزاء؟	1- نعم 2- لا 3- مش على طول
337	هل فى نزلاء بيتم إجبارها على العمل ؟	1- نعم 2- لا
338	فى عمل بيدخل فلوس لمركز الإصلاح والتأهيل (الأثاث – الفرن – الملابس)؟	1- نعم 2- لا
339	هل بيشارك فيه النزلاء؟	1- نعم 2- لا 3- من يرغب
340	و يا ترى بياخد النزيل من الفلوس دى؟	1- نعم 2- لا
341	هل بيتم إجبار النزيل على العمل ده؟	1- نعم 2- لا
342	وهل لو النزيل متميز فى الحرفة أو الصنعة اللي بتدخل الفلوس لمركز الإصلاح والتأهيل بيدخل له فلوس أكثر؟	1- نعم 2- لا
343	يا ترى بتتطبق إجازة المرحلة الانتقالية فى مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- نعم 2- لا
344	و إيه الشروط اللي لازم تكون موجودة فى النزيل عشان تتطبق عليه؟	1- تمضيه مدة معينة 2- وجود محل إقامة ثابت 3- حسن السير والسلوك 4- يكون هناك ضامن 5- كل ما سبق 6- أخرى.....
345	و هل يا ترى فى حالات فعلاً موجودة فى مركز الإصلاح والتأهيل و بتستفيد من المرحلة الانتقالية؟	1- نعم 2- لا 3- موجود بس فعلاً برة مركز الإصلاح والتأهيل

346	يا ترى بتطبق الخلوة الشرعية فى مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا	
347	يا ترى ايه الحالات اللي بيتوافق لها على الخلوة الشرعية؟	1- بعد تمضيه مدة معينة 2- بناء على قرار من المحكمة 3- لابد من حسن السير والسلوك 4- أخرى	
348	و يا ترى مكان الخلوة الشرعية بيكون فين؟	1- فى غرفه مخصصه لذلك 2- فى مكان الزيارة ولكن فى خيمه 3- خارج مركز الإصلاح والتأهيل 4- فى محل إقامة النزير فى الخارج 5- أخرى	
349	هل ممكن حد يشوف النزير وهو مختلي بزوجته؟	1- نعم 2- لا	
م	الاسئلة	كود الاجابة	الانتقالات
350	إزاي النزير يضمن إن مفيش حد ببشوفه أثناء الخلوة الشرعية؟		
351	يا ترى بقية النزلاء بتعرف إن فى نزير عنده خلوة شرعية ؟	1- نعم 2- لا 3- مش كلهم	
352	يا ترى فى نزلاء بتخرج جلسات محاكمه من مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا	
353	يا ترى بيتم إعلام النزير بان عنده جلسه محاكمه؟	1- نعم 2- لا 3- بيتقاجىء	
354	قبل الجلسة بفترة أد إيه بيعرف النزير بمعاد الجلسة ؟	1- 15 يوم 2- 7 أيام 3- 3 أيام 4- أخرى	
355	يا ترى لو رفض النزير الخروج للجلسة؟	1- يتم إجباره على الخروج 2- لا بد أن يقر بالرفض كتابياً 3- يتم إخطار المحكمة أولاً 4- أخرى	

356	إليه وسيلة انتقال النزول للجلسة؟	1- سيارات الترحيلات 2- سيارات تابعه لمركز الإصلاح والتأهيل 3- على حسب مكان الجلسة 4- أخرى
357	تقريباً ببقى عدد النزلاء فى السيارات دي كام؟	1- 2- غير محدد
358	يا ترى النزلاء داخل السيارات بيبقوا مقيدين بالقيود الحديدية؟	1- نعم 2- لا
359	يا ترى إزاي بيبقوا مقيدين؟	1- كل واحد مقيد يديه الإثنين. 2- كل إثنين مساجين مقيدين فبعض . 3- كل نزول مقيد فى يد مجند حراسه. 4- كل نزول مقيد فى مكان 5- مخصص فى السيارة. 6- أخرى.....
م	الاسئلة	كود الاجابة
360	يا ترى فى نزلاء بتخرج جلسات كل يوم؟	1- نعم 2- لا
361	يا ترى ليه فى نزلاء بتخرج جلسات كل يوم ؟	1- اللي عندة قضايا كثير. 2- اللي بيخلى حد يعملوا قضايا 3- عشان يخرج. 4- أخرى
362	يا ترى فى نزلاء بيتأخر خروجها عن معاد الإفراج المقرر لها ؟	1- نعم 2- لا
363	ممكن أسباب التأخير تكون راجعه لـ	1- عدم إخطار مصلحة السجون بمعاد الخروج. 2- وجود خطأ فى كتابة مدد الحبس. 3- رغبة من النزول فى عدم الخروج. 4- أخرى
364	هل الإفراج بيكون من بوابة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا 3- فى حالات معينه

365	إيه هي الحالات اللي بيكون الإفراج عنها من بوابة مركز الإصلاح والتأهيل ؟	1- فى نوع جرايم معينه 2- فى مدد معينه 3- فى الجرايم الللى بتأخذ عفو فقط 4- أخرى.....
366	هل يا ترى بيتم الإفراج بنفس ملابس مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
367	هل بيسمح للنزير يدخل لبس عادى (مدنى) قبل الخروج للإفراج؟	1- نعم 2- لا
368	فى الحالات الللى مش بتخرج من بوابة مركز الإصلاح والتأهيل إيه بيكون زي ترحيلها تمهيداً للإفراج؟	1- زي مركز الإصلاح والتأهيل 2- زي مدنى

القسم الرابع: التغذية

369	يا ترى النزىل بيحصل على وجبات غذائية؟	1- نعم 2- لا
370	يا ترى يحصل النزىل على كام وجبه فى اليوم ؟	1- واحدة 2- اثنتان 3- ثلاثة 4- أكثر
371	بتتكون من إيه الفطار؟	1- 2- غير ثابت
372	بتتكون من إيه الغدا؟	1- 2- غير ثابت
373	بتتكون من إيه العشا	1- 2- غير ثابت
374	يا ترى فى أماكن متخصصه للأكل للنزلاء؟	1- نعم 2- لا
375	إزاي بيتصرف الأكل للنزىل؟	1- يصرفه بنفسه من المطبخ 2- يجلس فى ميز ويقدم له 3- يصرف له فى غرفته 4- أخرى.....
376	يا ترى ممكن النزىل بيعت يجيب أكل من برة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
377	إزاي بيعت يجيب أكل من برة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- عن طريق أحد المجندين بمركز الإصلاح والتأهيل 2- عن طريق كافتيريا مركز الإصلاح والتأهيل 3- أخرى.....

378	يا ترى إزاي يحاسب على الأكل ده؟	1- بالفلوس 2- بالسجاير 3- من أماناته 4- بالبنونات
379	يا ترى ممكن يحتفظ بالأكل ده؟	1- نعم 2- لا
380	فين ممكن يحتفظ بالأكل ده؟	1- فى الأودة 2- فى ثلاجة خارج الأودة 3- فى الكافيتريا 4- أخرى.....

خامسا: الرعاية الصحية

381	فى مستشفى فى مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
382	إية التخصصات الموجودة فى المستشفى؟	1- كل التخصصات 2- بعض التخصصات 3- ممارس عام 4- أخرى.....
383	إزاي النزىل يكشف فى المستشفى؟	1- يروح من نفسه للمستشفى 2- يطلب من الإدارة 3- أخرى
384	يا ترى مواعيد الكشف فى المستشفى إيه؟	1- فى الصباح 2- مرات محددة 3- طوال اليوم 4- أخرى.....
385	يا ترى العلاج متوفر فى المستشفى؟	1- نعم 2- غالباً 3- لا
386	يا ترى ينفع النزىل بجيب علاج من الخارج؟	1- نعم 2- لا 3- نعم و لكن بضوابط

387	إليه الإجراءات التي لازم تتعمل عشان يدخل النزيل الأدوية؟	1- يتم عرضها على طبيب مركز الإصلاح والتأهيل 2- يتم عرضها على إدارة مركز الإصلاح والتأهيل 3- يتم الكشف على النزيل و معرفة احتياجه للأدوية
388	يا ترى فى نزلاء بيتحولو لمستشفيات برة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- نعم 2- لا
389	إليه الحالات الى بتتحول لمستشفيات برة مركز الإصلاح والتأهيل؟	1- الى مش موجود التخصص بتاعها 2- الحالات الصعبة 3- الى معاة فلوس يدفع لمستشفيات خاصه 4- أخرى
390	إليه المستشفيات الى بيتم التحويل ليها ؟	1- كل المستشفيات 2- مستشفيات معينه 3-
391	يا ترى بيتعمل كشف دوري على النزلاء؟	1- نعم 2- لا
392	كل أد إليه بيتعمل الكشف الدوري؟	1- نصف شهري 2- شهري 3- سنوي 4- أخرى
393	فى تطعيم للنزلاء ضد الأمراض المعدية او المزمنة؟	1- نعم 2- لا
394	إليه الأمراض الى بيتم التطعيم ضدها ؟	
395	ممكن يوصى الطبيب لنزيل بالإفراج الصحي؟	1- نعم 2- لا
396	يا ترى بتتنفذ توصية الطبيب للإفراج الصحي؟	1- نعم 2- لا

ملحقات

ملحق رقم 1

حقوق وواجبات النزلاء وفقاً للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة النزلاء

ملحق رقم 2

مسار كتابة تقارير زيارات مراكز الإصلاح والتأهيل بالمجلس القومي لحقوق الإنسان ومبادئ عمل الزيارات

ملحق رقم 3

نموذج لدورة تدريبية متخصصة عن حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل وكيفية إتمام الزيارات وكتابة التقارير حسب المعايير الدولية

ملحق رقم 1

حقوق وواجبات النزلاء وفقاً للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة النزلاء

الحق في معرفة أسباب السجن من واقع السجلات

- يجب إبلاغ النزيل بمجرد دخوله للسجن بكافة المعلومات أسباب سجنه والسلطة المختصة التي قررتها؛ ويوم وساعة دخوله وإطلاق سراحه
- لا يقبل أي شخص في أية مؤسسة جزائية دون أمر حبس مشروع تكون تفاصيله قد دونت سلفاً في السجلات

الحق في الاحتجاز في أماكن ملائمة تخضع للمعايير الدولية والمحلية المتفق عليها

- يجب مراعاة الفصل بين المحبوسين احتياطاً عن المسجونين المحكوم عليهم، المحبوسين لأسباب مدنية عن المسجونين جنائياً، كما يفصل الأحداث عن البالغين .
- ب- يجب مراعاة اختيار النزلاء بعناية من حيث قدرتهم على التعايش في العنابر أو الغرف المعدة للنوم، ويجب أن يظل هؤلاء ليلاً تحت رقابة مستمرة موائمة لطبيعة المؤسسة.
- توفر لجميع الغرف المعدة لاستخدام النزلاء ، جميع المتطلبات الصحية ، مع الحرص على مراعاة الظروف المناخية ، وخصوصاً من حيث حجم الهواء والمساحة الدنيا المخصصة لكل نزيل والإضاءة والتدفئة والتهوية.
- يجب أن تكون النوافذ من الاتساع بحيث تمكن النزلاء من استخدام الضوء الطبيعي في القراءة والعمل، وأن تكون مركبة على نحو يتيح دخول الهواء النقي سواء وجدت أم لم توجد تهوية صناعية.
- يجب أن تكون الإضاءة الصناعية كافية لتمكين النزلاء من القراءة والعمل دون إرهاق نظرهم.
- يجب أن تكون المراحيض كافية لتمكين كل نزيل من تلبية احتياجاته الطبيعية في حين ضرورتها وبصورة نظيفة ولائقة .
- يجب أن تتوفر منشآت الاستحمام والاعتسال بالمشي بحيث يكون في مقدور كل نزيل ومفروضاً عليه أن يستحم أو يغتسل، بدرجة حرارة متكيفة مع الطقس، بالقدر الذي تتطلبه الصحة العامة تبعاً للفصل والموقع الجغرافي للمنطقة، على ألا يقل ذلك عن مرة في الأسبوع في مناخ معتدل.
- يجب أن تكون جميع الأماكن التي يتردد عليها النزلاء بانتظام في المؤسسة مستوفاة الصيانة والنظافة في كل حين.

واجب النظافة الشخصية للنزلاء:

- يجب أن تفرض على النزلاء العناية بنظافتهم الشخصية، ومن أجل ذلك يجب أن يوفر لهم الماء وما تتطلبه الصحة والنظافة من أدوات.
- لتمكين النزلاء من الحفاظ على مظهر مناسب يساعدهم على احترام ذواتهم، يزود مركز الإصلاح والتأهيل بالتسهيلات اللازمة للعناية بالشعر والذقن، ويجب تمكين الذكور من الحلاقة بانتظام
- كل نزير لا يسمح له بارتداء ملابسه الخاصة يجب أن يزود بمجموعة ثياب مناسبة للمناخ وكافية للحفاظ على عافيته ولا يجوز في أية حال أن تكون هذه الثياب مهينة أو حاطة بالكرامة .
- يجب أن تكون جميع الثياب نظيفة وأن يحافظ عليها في حالة جيدة ويجب تبديل الثياب الداخلية وغسلها بالوتيرة الضرورية للحفاظ على الصحة.
- في حالات استثنائية ، حين يسمح للنزير ، بالخروج من مركز الإصلاح والتأهيل لغرض مرخص به ، يسمح له بارتداء ثيابه الخاصة أو بارتداء ملابس أخرى لا تلفت الأنظار .

الحق في ممارسة الرياضة:

- لكل نزير غير متاح له العمل في الهواء الطلق، حق في ساعة على الأقل يومياً ليمارس فيها التمارين الرياضية المناسبة في الهواء الطلق، إذا سمح الطقس بذلك.
- توفر تربية رياضية وترفيهية، خلال الفترة المخصصة للتمارين، للنزلاء الأحداث وغيرهم ممن يسمح لهم بذلك عمرهم ووضعهم الصحي كما يجب أن توفر لهم، على هذا القصد، الأرض والمنشآت والمعدات اللازمة.

الحق في الرعاية الصحية للنزلاء:

- يجب أن توفر في كل مركز خدمات طبيب مؤهل واحد على الأقل، يكون على بعض الإلمام بالطب النفسي.
- أما النزلاء الذين يتطلبون عناية متخصصة فينقلون إلى مراكز اصلاح متخصصة أو إلى مستشفيات مدنية.
- عند توافر المستشفيات بمركز التأهيل، يجب أن تكون معداتها وأدواتها والمنتجات الصيدلانية التي تزودها وافية بغرض توفير الرعاية والمعالجة الطبية اللازمة للنزلاء المرضى، وأن تضم أطباء وافراد هيئة طبية معانة مؤهلين.
- يجب أن يكون في وسع كل نزير أن يستعين بخدمات طبيب أسنان مؤهل .

- بالنسبة لمراكز إصلاح وتأهيل النساء يجب أن تتوفر فيها المنشآت الخاصة الضرورية لتوفير الرعاية والعلاج قبل الولادة وبعدها . ويجب اتخاذ ترتيبات لجعل الأطفال يولدون في مستشفى مدني. وإذا ولد الطفل في السجن، لا ينبغي أن يذكر ذلك في شهادة ميلاده.

- حين يكون من المسموح به بقاء الأطفال الرضع إلى جانب أمهاتهم في مركز الإصلاح والتأهيل، تتخذ التدابير اللازمة لتوفير دار حضانة مجهزة بموظفين مؤهلين، يوضع فيها الرضع خلال الفترات التي لا يكونون أثناءها في رعاية أمهاتهم.

- يقوم الطبيب بفحص كل نزيل في أقرب وقت ممكن بعد دخوله السجن ، ثم بفحصه بعد ذلك كلما اقتضت الضرورة ، وخصوصا بغية اكتشاف أي مرض جسدي أو عقلي يمكن أن يكون مصابا به واتخاذ جميع التدابير الضرورية لعلاج، وعزل النزلاء الذين يشك في كونهم مصابين بأمراض معدية أو سارية ، واستبانة جوانب القصور الجسدية أو العقلية التي يمكن أن تشكل عائقا دون إعادة التأهيل ، والبت في الطاقة البدنية على العمل لدى كل نزيل .

- يكلف الطبيب بمراقبة الصحة البدنية والعقلية للنزلاء وعليه أن يقابل يوميا جميع النزلاء المرضى ، وجميع أولئك الذين يشكون من اعتلال ، وأي نزيل استرعي انتباهه إليه على وجه خاص .

الحقوق بالنسبة لقواعد الضبط والتأديب:

- لا يعاقب أي نزيل إلا وفقا لأحكام القانون أو النظام المذكورين ، ولا يجوز أبدا أن يعاقب مرتين على المخالفة الواحدة .

- لا يعاقب أي نزيل إلا بعد إعلامه بالمخالفة واعطائه فرصة فعلية لعرض دفاعه . وعلى السلطة المختصة أن تقوم بدراسة مستفيضة للحالة.

- يسمح للنزيل ، حين يكون ذلك ضروريا وممكنا ، بعرض دفاعه عن طريق مترجم .

- العقوبة الجسدية والعقوبة بالوضع في زنزانة مظلمة، وأية عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو لا إنسانية أو مهنية، محظورة كليا كعقوبات تأديبية.

- لا يجوز في أي حين أن يعاقب النزيل بالحبس المنفرد أو بتخفيض الطعام الذي يعطى له إلا بعد أن يكون الطبيب قد فحصه وشهد خطيا بأنه قادر على تحمل مثل هذه العقوبة .

- ينطبق الأمر نفسه على أية عقوبة أخرى يحتمل أن تلحق الأذى بصحة النزيل الجسدية أو العقلية .

- على الطبيب أن يقوم يوميا بزيارة النزلاء الخاضعين لمثل هذه العقوبات، وأن يشير على المدير بوقف العقوبة أو تغييرها إذا رأى ذلك ضروريا لأسباب تتعلق بالصحة الجسدية أو العقلية.

- لا يجوز أن تستخدم أدوات تقييد الحرية، كالأغلال والسلاسل والأصفاد وثياب التكبيل كوسائل للعقاب، وبالإضافة إلى ذلك لا يجوز استخدام السلاسل أو الأصفاد كأدوات لتقييد الحرية، أما غير ذلك من أدوات تقييد الحرية فلا تستخدم إلا في الظروف التالية :

- كتدبير للاحتراز من هرب النزير خلال نقلة ، شريطة أن تفك بمجرد مثوله أمام سلطة قضائية أو إدارية
- لأسباب طبية، بناء على توجيه الطبيب
- بأمر من المدير ،إذا أخفقت الوسائل الأخرى في كبح جماح النزير لمنعه من إلحاق الأذى بنفسه أو بغيره أو من تسبب خسائر مادية ، وعلى المدير في مثل هذه الحالة أن يتشاور فوراً مع الطبيب وأن يبلغ الأمر إلى السلطة الإدارية الأعلى .

الحق في الشكوى:

- يزود كل نزير ، لدى دخوله مركز الإصلاح والتأهيل، بمعلومات مكتوبة حول الأنظمة المطبقة على فنته من النزلاء ، وحول قواعد الانضباط ، والطرق المرخص بها لطلب المعلومات وتقديم الشكاوى ، وحول أية مسائل أخرى تكون ضرورية لتمكينه من معرفة حقوقه وواجباته على السواء ومن تكييف نفسه وفقاً لحياة مركز الإصلاح والتأهيل .

- إذا كان النزير أمياً وجب أن تقدم له هذه المعلومات بصورة شفوية .

- يجب أن تتاح لكل نزير إمكانية التقدم ، في كل يوم عمل من أيام الأسبوع ، بطلبات أو شكاوى إلى مدير مركز الإصلاح والتأهيل أو إلى الموظف المفوض بتمثيله .

- يجب أن يستطيع النزلاء التقدم بطلبات أو شكاوى إلى مفتش مركز الإصلاح والتأهيل خلال جولته التفتيشية في المركز. ويجب أن تتاح للنزير فرصة للتحدث مع المفتش أو مع أي موظف آخر مكلف بالتفتيش دون أن يحضر حديثه مدير المركز أو غيره من موظفيه .

- يجب أن يسمح لكل نزير بتقديم طلب أو شكوى إلى الإدارة المركزية لمراكز الإصلاح والتأهيل أو السلطة القضائية أو إلى غيرهما من السلطات ، دون أن يخضع الطلب أو الشكوى للرقابة من حيث الجوهر ولكن على أن يتم وفقاً للأصول وعبر الطرق المقرر .

الحق في التواصل مع العالم الخارجي:

- يسمح للنزير (في ظل الرقابة الضرورية) بالاتصال بأسرته وبزوي السمعة الحسنة من أصدقائه ، على فترات منتظمة ، بالمراسلة وبتلقي الزيارات على السواء .

- يمنح النزير الأجنبي قدراً معقولاً من التسهيلات للاتصال بالممثلين الدبلوماسيين والقنصلين للدولة التي ينتمي إليها .

- يمنح النزلاء المنتمون إلى دول ليس لها ممثلون دبلوماسيون أو قنصليون في البلد واللاجئون وعديمو الجنسية، تسهيلات مماثلة للاتصال بالممثل الدبلوماسي للدولة المكلفة برعاية مصالحهم أو بأية سلطة وطنية أو دولية تكون مهمتها حماية مثل هؤلاء الأشخاص

- يجب أن تتاح للنزلاء مواصلة الاطلاع بانتظام على مجرى الأحداث ذات الأهمية عن طريق الصحف اليومية أو الدورية أو أية منشورات خاصة تصدرها إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل أو بالاستماع إلى محطات الإذاعة أو إلى المحاضرات، أو بأية وسيلة مماثلة تسمح بها الإدارة أو تكون خاضعة لأشرافها

- يزود كل نزير بمكتبة متخصصة لمختلف فئات النزلاء تضم قدرا وافيا من الكتب الترفيهية والتثقيفية على السواء ويشجع النزلاء على الاستفادة منها إلى أبعد حد ممكن

- إذا كان مركز الإصلاح والتأهيل يضم عددا كافية من النزلاء الذين يعتنقون نفس الدين، يعين أو يقر تعيين ممثل لهذا الدين مؤهل لهذه المهمة، وينبغي أن يكون هذا التعيين للعمل كل الوقت إذا كان عدد النزلاء يبرر ذلك وكانت الظروف تسمح به.

- يسمح للممثل المعين أن يقيم الصلوات بانتظام وأن يقوم، كلما كان ذلك مناسب، بزيارات خاصة للنزلاء من أهل دينه رعاية لهم.

- لا يحرم أي نزير من الاتصال بالممثل المؤهل لأي دين ، وفي مقابل ذلك ، يحترم رأي النزير كليا إذا هو اعترض على قيام أي ممثل ديني بزيارة له .

- يسمح لكل نزير ، بقدر ما يكون ذلك في الإمكان ، بأداء فروض حياته الدينية بحضور الصلوات المقامة في مركز الإصلاح والتأهيل ، وبحيازة كتب الشعائر والتربية الدينية التي تأخذ بها الطائفة .

- إذا توفي النزير أو أصيب بمرض خطير أو بحادث خطير أو نقل إلى مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية ، يقوم المدير فورا ، إذا كان النزير متزوجا ، بإخطار زوجه ، وإلا فأقرب أنسابه إليه ، وفي أية حال أي شخص آخر يكون النزير قد طلب إخطاره ،

- يخطر النزير فورا بأي حادث وفاة أو مرض خطير لنسيب قريب له . وإذا كان مرض هذا النسيب بالغ الخطورة يخصص للنزير ، إذا كانت الظروف تسمح بذلك ، بالذهاب لعيادته إما برفقة حرس وأما بمفرده

- يكون لكل نزير حق إعلام أسرته فورا باعتقاله أو بنقله إلى مركز إصلاح وتأهيل آخر ،

الحقوق والواجبات الخاصة بقواعد التشغيل داخل مركز الإصلاح والتأهيل:

- لا يجوز أن يكون العمل في المركز ذات طبيعة مؤلمة

- يفرض العمل على جميع النزلاء المحكوم عليهم، تبعاً للياقتهم البدنية والعقلية كما يحددها الطبيب.
- يوفر للنزلاء عمل منتج يكفي لتشغيلهم طوال يوم العمل العادي
- يكون هذا العمل إلى أقصى الحدود المستطاعة ، من نوع يصون أو يزيد قدرة النزير على تأمين عيشه بكسب شريف بعد إطلاق سراحه .
- يوفر تدريب مهني نافع للنزلاء القادرين على الانتفاع به ولا سيما الشباب.
- تتاح للنزلاء، في حدود ما يتمشى مع الاختيار المهني السليم ومتطلبات إدارة مركز الإصلاح والتأهيل والانضباط فيه، إمكانية اختيار نوع العمل الذي يرغبون القيام به.
- يتم تنظيم العمل وطرانقه في مركز الإصلاح والتأهيل على نحو يقترب به بقدر الإمكان من الأعمال المماثلة خارج مركز الإصلاح والتأهيل، بغية إعداد النزلاء لظروف الحياة العملية الطبيعية.
- على أن مصلحة النزلاء وتدريبهم المهني لا يجوز أن يصيرا خاضعين لمقصد تحقيق ربح مالي من وراء العمل في مركز الإصلاح والتأهيل.
- يفضل أن تقوم إدارة المركز مباشرة، لا المقاولون الخاصون، بتشغيل مصانعه ومزارعه.
- حين يستخدم النزلاء في أعمال لا تخضع لسلطان الإدارة، يتوجب أن يكونوا دائماً تحت إشراف موظفي المركز. وما لم يكن العمل لحساب إدارات حكومية أخرى، يتوجب على الأشخاص الذين يقدم لهم أن يدفعوا للإدارة كامل الأجر الذي يتقاضى عادة عنه، ولكن مع مراعاة إنتاجية النزلاء.
- تتخذ في مؤسسات مراكز الإصلاح نفس الاحتياطات المفروضة لحماية سلامة وصحة العمال الأحرار.
- تتخذ تدابير لتعويض النزلاء عن إصابات العمل والأمراض المهنية، بشروط لا تكون أقل مواتاة من تلك التي يمنحها القانون للعمال الأحرار.
- يحدد العدد الأقصى لساعات العمل اليومي والأسبوعي بالقانون أو بنظام إداري، مع مراعاة الأنظمة أو العادات المحلية المتبعة في مجال استخدام العمال الأحرار.
- يشترط في تحديد الساعات المذكورة أن يترك يوماً للراحة الأسبوعية ووقتاً كافياً للتعليم وغيره من الأنشطة المقتضاة كجزء من علاج النزلاء وإعادة تأهيلهم.
- يكافأ النزلاء على عملهم وفقاً لنظام أجور منصف.

- يجب أن يسمح النظام للنزلاء بأن يستخدموا جزءا على الأقل من أجرهم في شراء أشياء مخصص بها لاستعمالهم الشخصي وأن يوصلوا جزءا آخر منه إلى أسرهم

- ويجب أن ينص النظام أيضا على احتجاز الإدارة لجزء من الأجر بحيث يشكل كسبا مدخرا يتم تسليمه للنزيل لدى الطلاق سراحه .



المجلس القومي لحقوق الإنسان

مما لتعزيز مسودة حقوق الإنسان

مسار التقارير

مرحلة الإعداد

- إعداد التقارير بواسطة الباحثين المكلفين بالزيارة.
- عرض التقارير على المدير المباشر للباحث/ة.
- مشاركة التقارير مع أعضاء المجلس الذين شاركوا في زيارة السجن.

مرحلة الموافقة

- عرض التقارير على رئيس المجلس.
- عرض التقارير على نائب رئيس المجلس والأمين العام.

مرحلة المتابعة

- حفظ صورة ورقية وإلكترونية من التقارير في لجنة الشكاوى ونسخة في لجنة الحقوق المدنية والسياسية.
- إعداد تقرير نصف سنوي بزيارة السجن بواسطة الباحثين.
- متابعة دورية نصف سنوية من مقرري لجنة الشكاوى والحقوق المدنية والسياسية للتأكد من جودة حفظ التقارير واتباع المنهج المتفق عليه.

مبادئ عمل زيارات السجن

- المصداقية
- الشفافية
- مراعاة وتحري النقطة
- احترام القانون
- توثيق الحقائق طبقاً للرصد خلال الزيارة
- الاعتماد على الموارد الذاتية للمجلس
- تنظيم زيارات بالتنسيق مع وزارة الداخلية وكذلك زيارات مفاجئة

ملحق رقم 3

نموذج لدورة تدريبية متخصصة عن حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل

موضوع الدورة:

- حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل

اهداف الدورة:

- التعرف بمعايير حقوق الانسان لمعاملة النزلاء والمحبوسين احتياطيا في مراكز الإصلاح والتأهيل
- التدريب على كيفية اتمام الزيارات الميدانية لمراكز الإصلاح والتأهيل حسب المعايير الدولية
- التدريب على كتابة تقارير الزيارات الميدانية لمراكز الإصلاح والتأهيل حسب المعايير الدولية

أسلوب الدورة:

- محاضرات نظرية
- حلقات تدريب ونقاش عملية

المتدربون:

- الافراد المعنيين بزيارات مراكز الإصلاح والتأهيل (أعضاء المجلس القومي لحقوق الانسان، الباحثين بالمجلس، افراد المنظمات الحقوقية.....)

مدة التدريب:

- يومان

عدد الساعات:

- 12 ساعة

عدد المتدربين:

- 15-20 متدرب

مكان التدريب:

- المجلس القومي لحقوق الانسان

اليوم الأول:

الموضوع	التوقيت
تسجيل الحضور و الاستقبال	9:00- 9:30
التعريف بحقوق الانسان و مصادرها على المستويين الدولي و الوطني	9:30-10:00
قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء- الجزء الاول	10:00- 11:00
احكام قانون مراكز الإصلاح و التأهيل المصري رقم 14 لسنة 2022	11:00-12:00
استراحة شاي	12:00- 12:30
حلقات نقاش تدريبية على نموذج تقارير الزيارات الميدانية لمراكز الإصلاح والتأهيل و كيفية استيفائه	12:30- 2:00
تعقيب على حلقات التدريب و ملاحظات ختامية	2:00-3:00

اليوم الثاني:

الموضوع	التوقيت
تسجيل الحضور و الاستقبال	9:00- 9:30
ضوء على مبادئ عمل الزيارات و مسارات التقارير	9:30-10:00
قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء- الجزء الثاني	10:00- 11:00
حقوق النزلاء وواجباتهم طبقا للمعايير الدولية لحقوق الانسان	11:00-12:00
استراحة شاي	12:00- 12:30
حلقات نقاش تدريبية على الاستبيانات الميدانية الممكنة للنزير او اهله او القانمين على المركز و كيفية استيفائها، العقوبات الممكنة وكيفية التعامل معها	12:30- 2:00
تعقيب على حلقات التدريب و ملاحظات ختامية للدورة	2:00-3:00

المراجع

- 1- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) - نسخة باللغة العربية اصدار مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة UNODC
- 2- القانون رقم 14 لسنة 2022 بتعديل بعض احكام القانون رقم 396 لسنة 1956 فى شأن تنظيم مراكز الاصلاح والتأهيل (الجريدة الرسمية عدد 11 ب مكرر في 20 مارس سنة 2022)
- 3- القانون رقم 396 لسنة 1956 فى شأن تنظيم السجون المصرية
- 4- **Standard Minimum Rules for the Treatment of Prisoners Adopted by the First United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders, held at Geneva in 1955, and approved by the Economic and Social Council by its resolutions 663 C (XXIV) of 31 July 1957 and 2076 (LXII) of 13 May 1977**
- 5- **Body of Principles for the Protection of All Persons under Any Form of Detention or Imprisonment, ADOPTED 9 December 1989 by General Assembly resolution 43/173 – United Nations**
- 6- **Basic Principles for the Treatment of Prisoners Adopted and proclaimed by General Assembly resolution 45/111 of 14 December 1990- United Nations**
- 7- **External inspection monitoring and redressing grievances, King’s College London- International centre for prison studies**
- 8- **A Prison Evaluation Checklist for Post-Conflict Settings- United Nations Nations Unies**
- 9- **A Framework for the Inspection of Prisons in Ireland- Office of the Inspector of Prisons March 2020**
- 10- **Assessing compliance with the Nelson Mandela Rules, A checklist for internal inspection mechanisms- CRIMINAL JUSTICE HANDBOOK SERIES-United Nations Office on Drug and Crimes (UNODC)**

شارك في اعداد الدليل

السادة أعضاء المجلس القومي لحقوق الانسان

د. وفاء بنيامين بسطا

د. ايمن جعفر زهري

د. غادة همام

السادة الباحثين بالمجلس القومي لحقوق الانسان

بسام سمير عبد العزيز

خالد محمد معروف

شريف عبد المنعم الشريف

كريم عبد المحسن شلبي